

مسائل أبي رزين العُقَيْليِّ مع النبي ﷺ جمعًا وتخريجيًا ودراسةً

علي عبد الله طاهر أحمد

قسم التفسير والقرآن الكريم، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
جامعة الكويت، الكويت

الملخص

من الصحابة الذين اهتموا بالتزود بالعلم من النبي ﷺ الصحابي الجليل أبو رزين العُقَيْليِّ الذي كانت مسأله تعجب النبي ﷺ . وقد هدفت هذه الدراسة إلى تناول مسأله مع النبي ﷺ بالدراسة والتحليل، من خلال عرض سيرته الذاتية، ثم دراسة مسأله في العقيدة والفقه . ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة أن مسائل أبي رزين ﷺ تمتاز بالتدرج، كما في سؤاله ﷺ عن مفاتيح الغيب، ثم سؤاله بعدها عن البعث وأهوال القيامة، ثم سؤاله عن كيفية النجاة من تلك الأهوال . الكلمات المفتاحية: الإصلاح بين الزوجين، إطعام المساكين، القيامة، مناسك الحج، الوضوء .

المقدمة

ومن أولئك الصحابة الذين اهتموا بالتزود منه بهذا العلم: الصحابي الجليل أبو رزين العُقَيْليِّ . عن وكيع بن عدس عن أبي رزين قال: كره رسول الله ﷺ المسائل وعابها، فإذا سأله أبو رزين أعجبه ذلك وأجابته⁽⁴⁾ . وفي رواية: كان رسول الله ﷺ يكره المسائل ويعيبها، فإذا سأله أبو رزين أجابه وأعجبه⁽⁵⁾ . وفي هذا البحث أستعرض مسأله مع النبي ﷺ، مع شيء من الدراسة والتفصيل والتحليل .

أهمية الموضوع

1. لما كانت السنة النبوية الشريفة المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم، كان لزاماً بيان ما فيها بصورة أوسع، ودراستها بطريقة أشمل، والنظر في أحكامها بشكل أمثل .
2. إذا كان الصحابة - رضي الله عنهم أجمعين - هم أول الناس اهتماماً بالسنة النبوية الشريفة، لكونهم تلقوها مباشرة من النبي ﷺ، فإنه لا بد من دراسة سيرهم، والوقوف على أخبارهم، ومعرفة أقوالهم وأفعالهم وأحوالهم .
3. حرص أبي رزين العُقَيْليِّ ﷺ كأحد هؤلاء الصحابة الكرام على سؤال النبي ﷺ أكثر من مرة حتى كانت مسأله ماثورة مشورة في كتب

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد: فإن مما لا شك فيه أن الله تعالى بعث الرسل، وأنزل على أيديهم الكتب، لأمر جسيم، وهدف قويم، ومقصد كريم، ألا وهو نشر العلم بين العباد، ليكون لهم خير زاد ليوم المعاد، يوم التغابن والتناد .

ولقد كان من رحمة الله بعباده أن أرسل إليهم خاتم رسله، وأنزل إليه أعظم كتبه، تبياناً وتفصيلاً لكل شيء، وهدى للمؤمنين، فكان النور المبين، كما قال: ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾⁽¹⁾ .

ولقد بادر الصحابة - رضي الله عنهم أجمعين - إلى التزود بالعلم الشرعي من هذا النبي الأمي، بغية الهداية والصلاح، والرشاد والفلاح، فكانت نعمة عظيمة من الله عليهم بها بقوله: ﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْل لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾⁽²⁾، وقوله: ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْل لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾⁽³⁾ .

(4) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط 8/88، حديث 8051، وإسناده حسن .

(5) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة 1/290، حديث 640، وإسناده حسن .

(1) سورة المائدة: الآيات (15-16) .

(2) سورة آل عمران: الآية (164) .

(3) سورة الجمعة: الآية (2) .

السنة النبوية الشريفة، ولا تجد من يجمعها فيتحقق منها ويدرسها دراسة علمية كافية.

أسباب اختيار الموضوع

1. إذا كانت مسائل أبي رزين ﷺ مفرقة في الكتب، فإن من الأفضل جمعها في مصنف مستقل تحقيقًا للفائدة.

2. في دراسة مسائله مجال خصب لفتح باب الحوار حول شخصيته العلمية.

3. تتيح الدراسة السبيل أمام الباحثين لإجراء دراسة عن آثار الصحابة -المرفوعة منها والموقوفة- في شتى علوم الدين بغية معرفة أقوالهم العلمية، وآرائهم الفقهية، وفيه ترسيخ للعلوم الشرعية بإرجاعها لمصادرها الأصلية.

منهج كتابة البحث

1. عزوت الآيات المستشهد بها بعد ذكرها في الهامش.

2. جمعت المراجع التي تحدثت عن سيرة الصحابي الجليل أبي رزين العُقَيْليّ ﷺ.

3. عملت على جمع الأحاديث التي ذكرت فيها مسائل أبي رزين العُقَيْليّ ﷺ مع النبي ﷺ.

4. خرجت الأحاديث في الهامش، فإن كانت في الصحيحين أو أحدهما اقتصر في التخريج عليهما -ووجود الحديث فيها كاف للحكم بصحته- وإن كانت في غيرهما اجتهدت في التحقق من الإسناد، فإن وافق حكمي حكم أحد الأئمة اقتصر على قوله في الحكم.

5. أوردت عنوان المسألة على رؤوس الأحاديث، ليسهل للقارئ معرفتها إجمالاً.

6. قمت بدراسة تلك المسائل، وذلك باستخراجها من أصل الحديث، ثم دراسة كل منها على حدة.

7. توضيح بعض الكلمات اللغوية والمصطلحات العلمية الغامضة في الهامش.

8. ختمت البحث بخاتمة ذكرت فيها أهم النتائج.

خطة البحث

تضمنت خطة البحث -بعد المقدمة- مبحثين، وخاتمة، رسمها كالآتي:

المبحث الأول: سيرة أبي رزين العُقَيْليّ ﷺ.

المبحث الثاني: مسائل أبي رزين العُقَيْليّ ﷺ مع

النبي ﷺ.

ثم الخاتمة، وفيها أهم النتائج، ثم المراجع.

اللهم اجعل هذا العمل خالصاً لك وحدك، لا حظ فيه لسواك. سبحان ربك رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين.

المبحث الأول: سيرة أبي رزين العُقَيْليّ ﷺ

اسمه ونسبه وكنيته:

هو: لقيط بن صبرة، وهو: لقيط بن عامر بن صبرة بن عبد الله بن المنتفق بن عامر بن عُقَيْل بن

كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة، أبو رزين العُقَيْليّ، له صحبة. عداة في أهل الطائف هكذا

نسبه غير واحد من الأئمة. وقيل: هو لقيط بن عامر بن صبرة، قال: ابن عبد البر: وقد قيل إن

لقيط بن عامر غير لقيط بن صبرة وليس بشيء.

وقال عبد الغني بن سعيد المصري الحافظ: أبو رزين العُقَيْليّ هو: لقيط بن عامر بن المنتفق، وهو

لقيط بن صبرة، وقيل إنه غيره وليس بصحيح⁽¹⁾.

قال أبو عيسى الترمذي: «سمعت محمد بن إسماعيل يقول: أبو رزين العُقَيْليّ هو: لقيط بن

عامر وهو عندي لقيط بن صبرة، قال: قلت: أبو رزين العُقَيْليّ هو لقيط بن صبرة، قال:

نعم. قلت: فحديث أبي هاشم عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن أبيه هو عن أبي رزين

العُقَيْليّ، قال: نعم» اهـ⁽²⁾.

وقال: «وأما أكثر أهل الحديث فقالوا: لقيط بن صبرة هو لقيط بن عامر قال: وسألت

عبد الله بن عبد الرحمن عن هذا، فأنكر أن يكون لقيط بن صبرة هو لقيط بن عامر، وأما

مسلم بن الحجاج فجعلهما في كتاب الطبقات اثنين، والله أعلم» اهـ⁽³⁾.

وجاء في التقريب: «لقيط بن صبرة -بفتح المهملة وكسر الموحدة- ويقال: إنه جده واسم

أبيه: عامر، صحابي مشهور، وهو أبو رزين العُقَيْليّ، والأكثر على أنها اثنان» اهـ⁽⁴⁾.

(1) انظر: ابن الأثير، أسد الغابة 1/950، والمزي، تهذيب الكمال 24/248، والعسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة 5/685.

(2) الترمذي، العلل 2/446.

(3) المرجع السابق.

(4) العسقلاني، تقريب التهذيب 2/464.

إسلامه

وفد على النبي ﷺ في عام الوفود في السنة التاسعة من الهجرة، فبايعه فيها على الإسلام⁽¹⁾.

علمه

روى عن النبي ﷺ روى عنه: ابنه عاصم بن لقيط بن صبرة، وعبد الله بن حاجب بن عامر، وعمرو بن أوس الثقفي، وابن أخيه وكيع بن عدس، ويقال: ابن حدس. روى له البخاري في "الأدب"، والباقون سوى مسلم⁽²⁾.

فضله

عن وكيع بن عدس عن أبي رزين قال: كره رسول الله ﷺ المسائل وعابها، فإذا سأله أبو رزين أعجبه ذلك وأجابه⁽³⁾. وفي رواية: كان رسول الله ﷺ يكره المسائل ويعيبها، فإذا سأله أبو رزين أجابه وأعجبه⁽⁴⁾.

من أحاديثه عن النبي ﷺ

عن وكيع بن عدس عن عمه أبي رزين عن النبي ﷺ قال: رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة، وهي على رجل طائر ما لم يحدث بها، فإذا حدثت بها وقعت⁽⁵⁾.

وفي رواية: الرؤيا معلقة برجل طائر ما لم يحدث بها صاحبها، فإذا حدثت بها وقعت، ولا تحدثوا بها

(1) انظر: ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب 416 / 1.

(2) انظر: المزي، تهذيب الكمال 249 / 24، والعسقلاني، تهذيب التهذيب 29 / 3.

(3) تقدم تخريجه.

(4) تقدم تخريجه.

(5) أخرجه أحمد 4 / 13، حديث 16250، والترمذي، كتاب الرؤيا عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في تعبير الرؤيا، 4 / 536، حديث 2279، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأبو داود، كتاب الأدب، باب ما جاء في الرؤيا، 2 / 723، حديث 5020، وابن ماجه، كتاب تعبير الرؤيا، باب الرؤيا إذا عبرت وقعت فلا يقصها إلا على واد، 2 / 1288، حديث 3914، والدارمي، كتاب الرؤيا، باب الرؤيا لا تقع ما لم تعبر، 2 / 169، حديث 2148، والطحاوي في بيان مشكل الآثار باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ من قوله الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فإذا عبرت سقطت، 2 / 126، حديث 30449، وابن أبي شيبة، كتاب الإيمان والرؤيا، ما قالوا في تعبير الرؤيا، 6 / 173، حديث 30449، والحاكم كتاب تعبير الرؤيا، 4 / 432، حديث 8175، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بالزيادة. كما أخرجه ابن عساکر في تاريخه 4 / 40.

إلا عالماً أو ناصحاً أو لبيباً، والرؤيا الصالحة جزء من أربعين جزءاً من النبوة⁽⁶⁾.

وعن وكيع بن عدس عن عمه أبي رزين العُقَيْلي أن رسول الله ﷺ قال: مثل المؤمن مثل النحلة لا تأكل إلا طيباً، ولا تضع إلا طيباً⁽⁷⁾.

وفاته

لم تذكر المصادر والمراجع تاريخ وفاته.

المبحث الثاني: مسائل أبي رزين مع النبي ﷺ

* المسألة الأولى: في بيان مفاتيح الغيب، والبعث، وأهوال القيامة، ورؤية رب العالمين، وميزان الحسنات والسيئات، وصفة الجنة والنار، وأهمية التوحيد

1- عن عبد الله بن حاجب بن عامر عن أبيه عن عمه لقيط بن عامر: أنه خرج وافداً إلى النبي ﷺ ومعه نبيك بن عاصم بن مالك بن المتفق، قال: فقدمنا المدينة لانسلاخ رجب، فصلينا معه صلاة الغداة، فقام رسول الله ﷺ في الناس خطيباً، فقال: "يا أيها الناس إني قد خبأت لكم صوتي منذ أربعة أيام، لأسمعنكم فهل من امرئ بعثه قومه قالوا: اعلم لنا ما يقول رسول الله ﷺ ثم لعله أن يلهيه حديث نفسه أو حديث صاحبه أو يلهيه الضلال؟ ألا إني مسؤل هل بلغت؟ ألا فاسمعوا تعيشوا ألا فاسمعوا تعيشوا، ألا اجلسوا". فجلس الناس وقمت أنا وصاحبي حتى إذا فرغ لنا فؤاده وبصره قلت: يا رسول الله، إني أسألك عن حاجتي فلا تعجلن علي قال: "سل عما شئت". قلت: يا رسول الله، هل عندك من علم الغيب؟ فضحك لعمر الله وهز رأسه وعلم أي أبتغي بسقطه، فقال: ضمن ربك بمفاتيح خمس من الغيب لا يعلمهن إلا الله،

(6) أخرجه أحمد 4 / 10، حديث 16228، والطالسي 1 / 147، حديث 1088، والبخاري في التاريخ الكبير 8 / 178، حديث 2615، وإسنادهم حسن.

(7) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط 3 / 110، حديث 2637، وفي المعجم الكبير 14 / 86، حديث 15789، والقضاعي في مسند الشهاب 2 / 277، حديث 1353، والنسائي في كتاب التفسير، سورة النحل، 6 / 376، حديث 11278، وابن حبان، كتاب الإيمان، باب ما جاء في صفات المؤمنين 1 / 481، حديث 247، وإسنادهم حسن.

مثل الريطة⁽¹⁾ البيضاء، وأما الكافر فتخطمه بمثل الحمم الأسود، ثم ينصرف نبيكم   فيمر على أثره الصالحون - أو قال ينصرف على أثره الصالحون - قال: فيسلكون جسرا من النار يطاء أحدكم الجمرة، فيقول: حس، فيقول: ربك أو أنه قال: فيطلقون على حوض الرسول على أظماً والله ناهلة ما رأيتها قط ولعمر إلهك قط ولعمر إلهك ما يبسط أو قال: ما يسقط واحد منكم يده إلا وضع عليها قدح يطهره من الطوف والبول والأذى وتخلص الشمس والقمر أو قال: تحبس الشمس والقمر فلا ترون منهما واحداً". فقلت: يا رسول الله فبم نبصر يومئذ؟ قال: «مثل بصر ساعتك هذه وذلك في يوم أسفرت الأرض وواجهت به الجبال». قلت: يا رسول الله، فبم نجازي من سيئاتنا وحسناتنا؟ قال: «الحسنة بعشر أمثالها والسيئة بمثلها أو تغفر». قلت: يا رسول الله، فما الجنة وما النار؟ قال: «لعمر إلهك إن الجنة لها ثمانية أبواب ما منهن بابان إلا وبينهما مسيرة الراكب سبعين عاماً وإن للنار سبعة أبواب ما منهن بابان إلا وبينهما مسيرة الراكب سبعين عاماً». قلت: يا رسول الله على ما يطلع من الجنة؟ قال: «أنهار من عسل مصفى وأنهار من لبن لم يتغير طعمه وأنهار من كأس ما لها صداع ولا ندامة ومن ماء غير آسن، وبفاكهة لعمر إلهك ما تعلمون خير من مثله معه أزواج مطهرة». قلت: يا رسول الله، أو لنا فيها أزواج مصلحات؟ قال: «الصالحات للصالحين تلذذونهن مثل لذاتكم في الدنيا ويلذذن بكم غير ألا توالد». قلت: يا رسول الله، هذا أقصى ما نحن بالغبون ومنتھون إليه؟ ثم قلت: يا رسول الله على ما أبايعك؟ قال: «فبسط يده، وقال: على إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وإيائك والشرك ولا تشرك بالله شيئاً، أو لا تشرك مع الله غيره». فقلت: وإن لنا ما بين المشرق والمغرب. فقبض وبسط أصابعه وظن أني مشترط شيئاً لا يعطينيه، فقلت: نحل منها حيث شئنا ولا يجني امرؤ إلا على نفسه، قال: «ذلك لك حل منها حيث شئت ولا تجن عليك إلا نفسك».

(1) الريطة: الملاءة إذا كانت قطعة واحدة ولم تكن لفقين، والجمع (ريط) و(رياط). انظر: الرازي، مختار الصحاح، مادة (ري ط).

وأشار بيده". فقلت: وما هن يا رسول الله؟ قال: "علم المنية قد علم متى منية أحدكم ولا تعلمونه، وعلم يوم الغيث يشرف عليكم آزلين مشفقين، فظل يضحك، وقد علم أن فرجكم قريب". قال لقيط: قلت: يا رسول الله لن نعدم من رب يضحك خيراً. "وعلم ما في غد وقد علم ما أنت طاعم في غد ولا تعلمه، وعلم يوم الساعة، قال: وأحسبه ذكر ما في الأرحام". قال: فقلنا يا رسول الله علمنا مما تعلم الناس وما تعلم فإننا من قبيل لا يصدقون تصديقنا من مذحج التي تربو علينا وختعم التي توالينا وعشيرتنا التي نحن منها. قال: "تلبثوا ما لبثتم ثم يتوفى نبيكم ثم تلبثون ما لبثتم ثم تبعث الصيحة فلعمر إلهك ما تدع على ظهر الأرض شيئاً إلا مات والملائكة الذين مع ربك فخلت الأرض فأرسل ربك السماء تهضب من تحت العرش فلعمر إلهك ما تدع على ظهرها من مصرع قتيل ولا مدفن ميت إلا شقت القبر عنه حتى يخلقه من قبل رأسه فيستوي جالساً يقول ربك: مهيم؟ فيقول: يا رب أمس لعهدك بالحياة يحسبه حديثاً بأهله". فقلت: يا رسول الله يجمعنا بعدما تمزقنا الرياح والبلى والسباع؟ قال: "أنبئك بمثل ذلك في آلاء الله الأرض أشرفت عليها مدرة بالية، فقلت: لا تحبى أبداً فأرسل ربك عليها السماء، فلم تلبث عليها أياماً حتى أشرفت عليها فإذا هي شربة واحدة، ولعمر إلهك هو أقدر على أن يجمعكم من الماء على أن يجمع نبات الأرض فتخرجون من الأجدات من مصارعكم فتنتظرون إليه ساعة وينظر إليكم". قال: قلت: يا رسول الله، كيف وهو شخص واحد ونحن ملاء الأرض نلظ إليه وينظر إلينا؟ قال: "أنبئك بمثل ذلك في آلاء الله الشمس والقمر آية منه قريبة صغيرة ترونها في ساعة واحدة ويريانكم ولا تضامون في رؤيتها ولعمر إلهك هو على أن يراكم وترونه أقدر منها على أن يريانكم وترونها". قلت: يا رسول الله، فما يفعل بنا ربنا إذا لقيناه؟ قال: "تعرضون عليه بادية له صفحاتكم لا تخفى عليه منكم خافية، ربك بيده غرفة من الماء فينضح بها قبلكم، فلعمر إلهكم ما تخطي وجه واحد منكم قطرة، فأما المؤمن فتدع وجهه

- 2- عن أبي رَزِينِ العُقَيْلِيِّ رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، إن أُمِّي كانت تصل الرحم وتفعل وتفعل وماتت مشركة فأين هي؟ قال: «هي في النار». قلت: يا رسول الله فأين أمك؟ قال: «أما ترضى أن تكون أمك مع أُمِّي»⁽²⁾. وفي رواية: قلت: يا نبي الله، أين أُمِّي؟ قال: «أُمك في النار». قال: قلت: أين من مضى من أهلِكَ؟ قال: «أما ترضى أن تكون أمك مع أُمِّي؟»⁽³⁾.
- 3- عن أبي رَزِينِ، قال: قلنا يا رسول الله، أكلنا يرى ربه يوم القيامة؟ وما آية ذلك في خلقه؟ قال: «أليس كلكم يرى القمر مجلياً به؟». قلت: نعم، قال: «فالله أعظم»⁽⁴⁾.
- 4- عن وكيع بن عدس عن عمه أبي رَزِينِ قال: قلت: يا رسول الله، كيف يحيى الله الموتى؟ قال: «أو ما مررت بوادي قومك قحلاً ثم مررت به خضراء ثم مررت به قحلاً ثم مررت به خضراء؟ كذلك يحيى الله الموتى»⁽⁵⁾. وفي رواية: قلت: يا رسول الله، كيف يحيى الله الموتى؟ فقال: أما مررت بالوادي ممحلاً ثم تمر به خضراً؟ - قال شعبة قاله أكثر من مرتين - كذلك يحيى الله الموتى⁽⁶⁾.

فبايعناه، ثم انصرفنا، فقال: «إن هذين لعمر إلهك من أصدق الناس وأتقى الناس لله في الأول والآخر». فقال كعب بن فلان أحد بني بكر بن كلاب: من هم يا رسول الله؟ قال: «بنو المتفق»، فأقبلت عليه فقلت: يا رسول الله، هل أحد ممن مضى منا في جاهلية من خير؟ فقال رجل من عرض قريش: إن أباك المتفق في النار، فكأنه وقع حرب بين جلدي ووجهي ولحمي مما قال لأبي على رؤوس الناس فهمت أن أقول: وأبوك يا رسول الله، ثم نظرت فإذا الأخرى أجمل، فقلت: وأهلك يا رسول الله؟ قال: «وأهلي لعمر الله ما أتيت عليه من قبر قرشي أو عامري مشرك فقال: أرسلني إليك محمد فابشر بما يسوؤك تجر على وجهك وبطنك في النار». فقلت: فبم أفعل ذلك بهم يا رسول الله، وكانوا على عمل يحسبون ألا دين إلا إياه وكانوا يحسبونهم مصلحين؟ قال: «ذلك بأن الله بعث في آخر كل سبع أمم نبياً فمن أطاع نبيه كان من المهتدين ومن عصى نبيه كان من الضالين»⁽¹⁾.

(1) إسناده حسن. قال الإمام ابن القيم في زاد المعاد (3/677): هذا حديث كبير جليل تنادي جلالته وفخامته وعظمته على أنه قد خرج من مشكاة النبوة، لا يعرف إلا من حديث عبد الرحمن بن المغيرة بن عبد الرحمن المدني، رواه عنه إبراهيم بن حمزة الزبيري، وهما من كبار علماء المدينة، ثقتان محتج بهما في الصحيح، احتج بهما إمام أهل الحديث محمد بن إسماعيل البخاري، ورواه أئمة أهل السنة في كتبهم، وتلقوه بالقبول، وقابلوه بالتسليم والانتقاد، ولم يطعن أحد منهم فيه، ولا في أحد من رواه. ثم نقل عن ابن منده أنه قال: روى هذا الحديث محمد بن إسحاق الصغاني وعبد الله بن أحمد بن حنبل وغيرهما، وقد رواه بالعراق بمجمع العلماء وأهل الدين جماعة من الأئمة منهم أبو زرعة الرازي، وأبو حاتم، وأبو عبد الله محمد بن إسماعيل، ولم ينكره أحد، ولم يتكلم في إسناده، بل روه على سبيل القبول والتسليم، ولا ينكر هذا الحديث إلا جاحد أو جاهل، أو مخالف للكتاب والسنة. اهـ. أخرجه عبد الله بن أحمد في الزوائد 4/13-14، وفي السنة 2/485، بمثله سنداً ومتناً، وابن أبي عاصم في السنة 1/286، حديث 636، والطبراني في المعجم الكبير 14/96، حديث 15807، وأبو الحسن القطان في الطوالت كما نقله عنه الرافعي في التدوين 2/232، عن طريق إبراهيم بن حمزة عن عبد الرحمن بن المغيرة به. والحاكم، كتاب الأحوال، 4/605، حديث 8683، وقال: هذا حديث جامع في الباب صحيح الإسناد كلهم مديون ولم يخبره. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد 11/264، حديث 18351، وقال: رواه عبد الله والطبراني بنحوه، وأحد طريقتي عبد الله إسناده متصل

ورجالها ثقات، والإسناد الآخر وإسناد الطبراني مرسل عن عاصم بن لقيط أن لقيطاً... وذكره السيوطي في الدر المنثور 8/356، وعزاه لعبد الله والحاكم والطبراني. وقد شرح هذا الحديث سنداً ومتناً فضيلة الشيخ حمود بن عبد الله التويجري في كتابه: إتحاف الجماعة بما جاء في الفتن والملاحم وأشراف الساعة (3/277)، ودرسه دراسة موسعة بعنوان: فوائد من حديث أبي رَزِينِ رضي الله عنه، وذكر فيه (29) فائدة.

- (2) أخرجه الطيالسي 1/147، حديث 1090، وإسناده حسن
- (3) أخرجه أحمد 4/11، حديث 16234، والطبراني في المعجم الكبير 14/90، حديث 15802، وإسنادهما حسن.
- (4) أخرجه أحمد 4/11، حديث 16231، وابن ماجه، افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب فيما أنكرت الجهمية، 1/64، حديث 180، وأبو داود في سننه، كتاب السنة، باب في الرؤية، 2/646، حديث 4731، وابن حبان، كتاب التاريخ، باب بدء الخلق، 8/14، حديث 6141، والحاكم كتاب الأحوال 4/605، حديث 8682، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخبره، والطبراني في المعجم الكبير 14/88، حديث 15796، وإسنادهما حسن.
- (5) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير 14/89، حديث 15801، وإسناده حسن.
- (6) أخرجه أحمد 4/11، حديث 16238، والطيالسي 1/147، حديث 1089، وإسنادهما حسن.

* الدراسة

إن المتأمل في هذه الأحاديث يجد أنها كلها تدور حول علم الساعة وأهوالها، وصفة أهلها، وذلك أن أبا رزين العُقَيْلي رضي الله عنه لما جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم في عام الوفود سأله عنها ليعرف أمرها ويدرك عظيم خطرها، فما أن عرفها حتى بايع النبي صلى الله عليه وسلم على الإسلام رهبة منها وحرصا على النجاة منها، وهذا هو شأن المؤمن دائما يحذر من المرهوب، ويسعى للمطلوب، ليرضي علام الغيوب، فيظفر بالمرغوب.

ولقد تدرج أبو رزين العُقَيْلي رضي الله عنه مع النبي صلى الله عليه وسلم في هذه المسألة على النحو التالي:

أولاً: سأله أولاً عن مفاتيح الغيب الخمسة، فأخبره النبي صلى الله عليه وسلم عنها، وهي مجموعة في قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (1).

ثانياً: ثم سأله عن كيفية قيام الساعة، فبين له النبي صلى الله عليه وسلم أن العباد مؤمنهم وفاجرهم يعيشون في هذه الحياة الدنيا إلى ما شاء الله، حتى تأتي ساعة الهلاك، فيصبح الجميع تحت التراب، ثم ينفخ في الصور فإذا هم من قبورهم خارجون، بين يدي الله قائمون ينظرون إلى ما سيؤول إليه أمرهم، ومصداق ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ﴾ (2)، وقوله: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَإِذَا هُمْ مِنَ الْأَجْدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنْسِلُونَ﴾ (3).

ثالثاً: ثم سأله عن كيفية الجمع لتلك الساعة، فضرب له النبي صلى الله عليه وسلم مثلاً بالأرض الميتة المجذبة وكيف أن الله قادر على إحيائها بالماء الذي يجتمع عليه النبات، فهو سبحانه أقدر على الجمع لتلك الساعة من جمع النبات. ولقد ضرب الله تعالى هذا المثل في كتابه العزيز، فقال: ﴿وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَتُبْرِئُ سَحَابًا فَسُقْنَاهُ إِلَىٰ بَلَدٍ مَيِّتٍ فَأَحْيَيْنَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا كَذَلِكَ النُّشُورُ﴾ (4)، فالله صلى الله عليه وسلم ينشر الأموات من قبورهم، بعدما مزقههم البلى، فيسوق إليهم مطراً، كما ساقه إلى الأرض

الميتة، فينزله عليهم فتحيا الأجساد والأرواح من القبور، ويأتون للقيام بين يدي الله ليحكم بينهم، ويفصل بحكمه العدل (5). ولقد أخبر تعالى بأن الجمع لتلك الساعة أمر سهل يسير، فقال: ﴿يَوْمَ تَشَقُّقُ الْأَرْضُ عَنْهُمْ سِرَاعًا ذَلِكُمْ حَسْرَةٌ عَلَيْنَا يَسِيرٌ﴾ (6).

رابعاً: ثم سأله عن كيفية نظر الله لعباده وهو شخص واحد، والناس ملاً الأرض، فمثل له صلى الله عليه وسلم بآية الشمس والقمر، وكيف أن العباد يرونها في ساعة واحدة ويريانهم، ولا يشكون في رؤيتها، فالله تعالى أقدر من هذه الآية على أن يرى عباده ويرونه. وهذه الرؤية إنما تكون لعباد الله المؤمنين كما صرح به تعالى في قوله: ﴿وَجُودُهُ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ. إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ (7)، وقوله في الكفار: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ (8)، فإنه يفهم من مفهوم مخالفته أن المؤمنين ليسوا محجوبين عنه جل وعلا (9).

وقد ثبتت رؤية المؤمنين لله صلى الله عليه وسلم في الدار الآخرة في الأحاديث الصحاح من طرق متواترة عند أئمة الحديث لا يمكن دفعها ولا منعها، لحديث أبي سعيد وأبي هريرة، أناسا قالوا: يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فقال: «هل تضارون في رؤية الشمس والقمر ليس دونها سحاب؟» قالوا: لا، قال: «فإنكم ترون ربكم كذلك». متفق عليه (10). وعن جرير قال: نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى القمر ليلة البدر فقال: «إنكم ترون ربكم كما ترون هذا القمر! فإن استطعتم ألا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس ولا قبل غروبها فافعلوا». متفق عليه (11). وعن أبي موسى قال:

(5) انظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ص 685.

(6) سورة ق: الآية (44).

(7) سورة القيامة: الآيتان (22-23).

(8) سورة المطففين: الآية (15).

(9) انظر: الشنقيطي، أضواء البيان في تفسير القرآن 2/40.

(10) حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب تفسير سورة النساء، 4/1671، حديث 4305. ومسلم، كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، 1/167، حديث 183. وحديث أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب الصراط جسر جهنم، 5/2403، حديث 6204. ومسلم، باب معرفة طريق الرؤية، 1/163، حديث 182.

(11) أخرجه البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة العصر، 1/203، حديث 529. ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما، 1/439، حديث 633.

(1) سورة لقمان: الآية (34).

(2) سورة الزمر: الآية (68).

(3) سورة يس: الآية (51).

(4) سورة فاطر: الآية (9).

الَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٧﴾، وفي الحديث: «إن الله كتب الحسنات والسيئات ثم بين ذلك؛ فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة فإن هو هم بها وعملها كتبها الله له عنده عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة فإن هو هم بها فعلمها كتبها الله له سيئة واحدة». متفق عليه⁽⁸⁾.

سابعاً: ثم سأله عن الجنة والنار، فأخبره ﷺ بأن أبواب الجنة ثمانية، وأبواب النار سبعة. أما عن أبواب النار، فقد قال الله فيها: ﴿لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَّقْسُومٌ﴾⁽⁹⁾، وأما عن أبواب الجنة، فقد جاء في الحديث عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ أو فيسبغ الوضوء ثم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبد الله ورسوله، إلا فتحت له أبواب الجنة الثانية، يدخل من أيها شاء»⁽¹⁰⁾، وعن سهل بن سعد ﷺ عن النبي ﷺ قال: «في الجنة ثمانية أبواب فيها باب يسمى الريان لا يدخله إلا الصائمون»⁽¹¹⁾.

ثامناً: ثم سأله عن صفة الجنة فأخبره ﷺ بأن فيها أنهاراً من عسل مصفى، وفيها أنهار من لبن لم يتغير طعمه، وأنهار من خمر ما لها صداع ولا ندامة، ومن ماء غير آسن، وبفاكهة، وأزواج مطهرة، ومصدق ذلك قوله تعالى: ﴿مِثْلَ الْجَنَّةِ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَّاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِنْ لَبَنٍ لَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ وَأَنْهَارٌ مِنْ خَمْرٍ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ وَأَنْهَارٌ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى﴾⁽¹²⁾، وقوله: ﴿وَكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ. لَا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنْزَفُونَ. وَفَاكِهَةٍ مِمَّا يَنْخِرُونَ﴾⁽¹³⁾، وقوله: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ﴾⁽¹⁴⁾. ومعنى قوله: ﴿مُطَهَّرَةٌ﴾؛ أي:

(7) سورة القصص: الآية (84).

(8) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب من هم بحسنة أو بسيئة، 5/2380، حديث 6126. ومسلم، كتاب الإيمان، باب إذا هم العبد بحسنة كتبت وإذا هم بسيئة لم تكتب، 1/118، حديث 131.

(9) سورة الحجر: الآية (44).

(10) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب الذكر المستحب بعد الوضوء، 1/209، حديث 234.

(11) أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب صفة أبواب الجنة، 3/1188، حديث 3084.

(12) سورة محمد: الآية (15).

(13) سورة الواقعة: الآيات (18-20).

(14) سورة البقرة: الآية (25).

قال رسول الله ﷺ: «جتان من ذهب آتيتها وما فيها، وجتان من فضة آتيتها وما فيها، وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى الله ﷻ إلا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن». متفق عليه⁽¹⁾. وفي أفراد مسلم عن صهيب عن النبي ﷺ قال: «إذا دخل أهل الجنة الجنة -قال- يقول الله تعالى: «تريدون شيئاً أزيدكم؟». فيقولون: ألم تبيض وجوهنا! ألم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار! قال: «فيكشف الحجاب، فما أعطوا شيئاً أحب إليهم من النظر إلى ربهم وهي الزيادة»، ثم تلا هذه الآية: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾⁽²⁾.

خامساً: ثم سأله عن العرض أمام رب العالمين، فأخبره ﷺ بأن أعمال العباد تعرض على ربهم لا تخفى منها خافية، وفي هذا يقول الحق تبارك وتعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَىٰ مِنْكُمْ خَافِيَةٌ﴾⁽³⁾، أي: تعرضون على عالم السر والنجوى الذي لا يخفى عليه شيء من أموركم، بل هو عالم بالظواهر والسرائر والضمائر⁽⁴⁾. ثم أخبره ﷺ بأن وجوه المؤمنين تبيض يومئذ لحسن أعمالهم في الدنيا، بينما تسود وجوه الكافرين لسوء أعمالهم فيها، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ. وَأَمَّا الَّذِينَ أَبْيَضتْ وُجُوهُهُمْ فِئِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾⁽⁵⁾.

سادساً: ثم سأله عن ميزان الحسنات والسيئات يومئذ، فأجابته ﷺ بأن الحسنة بعشر أمثالها والسيئة بمثلها أو تغفر، كما قال تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾⁽⁶⁾، وقال ﷺ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰ

(1) أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ. إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾، 6/2710، حديث 7006، ومسلم، كتاب الإيمان، باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى، 1/163، حديث 180.

(2) سورة يونس: الآية (26). والحديث أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى، 1/163، حديث 181.

(3) سورة الحاقة: الآية (18).

(4) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم 4/500.

(5) سورة آل عمران: الآيتان (106-107).

(6) سورة الأنعام: الآية (160).

وقد دل عليها أيضا ما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة، يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل، ثم يتوب الله على القاتل فيستشهد». متفق عليه⁽⁴⁾.

وحكم هذه الصفة كسائر الصفات عن أهل السنة والجماعة، وهو: إثباتها كما جاءت من غير تشبيه ولا تمثيل، ومن غير تعطيل ولا تأويل، فيجب الإيمان بها وعدم الخوض فيها، لأنها من علم الله.

* المسألة الثالثة: في ذكر خبر العرش

6- عن وكيع بن حُدس عن عمه أبي رزين، قال: قلت: يا رسول الله، أين كان ربنا قبل أن يخلق السماء والأرض؟ قال: «كان في عماء ما تحته هواء وما فوقه هواء، ثم خلق عرشه على الماء»⁽⁵⁾.

* الدراسة:

يجري الحديث في هذه المسألة عن ذكر خبر العرش، وأن الله تعالى كان ولم يكن شيء قبله، ثم خلق عرشه على الماء، كما قال: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾⁽⁶⁾، وعن عمران بن حصين -رضي الله عنهما- قال: دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعقلت ناقتي بالباب، فأتاه ناس من بني تميم، فقال: «اقبلوا البشرى يا بني تميم». قالوا: قد بشرتنا فأعطينا مرتين، ثم دخل عليه ناس من أهل اليمن، فقال: «اقبلوا البشرى يا أهل اليمن إذ لم يقبلها بنو تميم». قالوا: قد قبلنا يا رسول الله، قالوا: جئناك نسألك عن هذا الأمر، قال: «كان الله ولم

مطهرة من كل أذى وقذى وريبة، مما يكون في نساء أهل الدنيا، من الحيض والنفاس والغائط والبول والمخاط والبصاق والمني والولد، وما أشبه ذلك من الأذى والأدناس والريب والمكاره»⁽¹⁾.

تاسعًا: وبعد المبايعة سأله: وإن لنا ما بين المشرق والمغرب؟ بمعنى: هل لنا الملك والسيادة في الأرض؟ فأجابه النبي صلى الله عليه وسلم بأن عليه أن يحل من الدنيا، فلا يجعل نفسه ساعية وراءها، بل عليه أن يزكي نفسه بالابتعاد عنها. وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم لأئمة عاقبة الاهتمام بالدنيا، كما بين عاقبة الاهتمام بالآخرة، فقال: «من كانت الدنيا همه فرق الله عليه أمره، وجعل فقره بين عينيه، ولم يأت من الدنيا إلا ما كتب له. ومن كانت الآخرة نيته جمع الله له أمره، وجعل غناه في قلبه، وأتته الدنيا وهي راغمة»⁽²⁾.

عاشرًا: ثم سأله عن مصير أبيه فأجابه صلى الله عليه وسلم بأنه في النار، فلما تضايق أبو رزين من هذه الإجابة سأله عن مصير أهله فأخبره صلى الله عليه وسلم بأنهم في النار، وفيه بيان أن من مات على الكفر فهو في النار، وهنا تظهر أهمية التوحيد في حياة العبد، وأن من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة، بتوحيده لربه. الحادي عشر: ثم سأله عما يفعل مع قومه القابعيين في الضلالة، فأخبره النبي صلى الله عليه وسلم بأن الله تعالى يبعث الأنبياء بين كل فترة وأخرى، فمن أطاعهم اهتدى، ومن تولى عنهم فقد ضل عن سواء السبيل.

* المسألة الثانية: في إثبات صفة الضحك لله رب العالمين

5- عن أبي رزين: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ضحك الله تعالى من قنوط عباده وقرب غيره، قال أبو رزين، فقلت: يا رسول الله، ويضحك الرب؟ قال: "نعم". قال: لن نعدم من رب يضحك خيرا⁽³⁾.

* الدراسة:

تبين هذه المسألة صفة من صفات الله تعالى، ألا وهي الضحك، وقد أثبتتها رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث بقوله "نعم" عندما سأله أبو رزين عنها.

(1) انظر: الطبري، جامع البيان 1/ 395-396.

(2) أخرجه ابن ماجه، كتاب الزهد، باب الهم بالدنيا، 1375/2، حديث 4105، وإسناده صحيح.

(3) أخرجه الطبراني المعجم الكبير 14/ 89، حديث 15800، وإسناده حسن.

(4) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسدد بعد ويقتل، 1040/3، حديث 2671، ومسلم، كتاب الإمامة، باب بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة، 1504/3، حديث 1890.

(5) إسناده حسن. أخرجه أحمد 11/ 4، حديث 16233.

والترمذي، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ومن سورة هود، 288/5، حديث 3109، وقال: هذا حديث حسن، وابن ماجه، افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب فيما أنكرت الجهمية، 64/1،

حديث 182، والطبراني في المعجم الكبير 14/ 89، حديث 15799، وابن حبان، كتاب التاريخ، باب بدء الخلق،

8/ 14، حديث 6141، والطيالسي 1/ 147، حديث 1093، وأبو الشيخ في العظمة 1/ 363، حديث 83، والطبري،

جامع البيان 15/ 246.

(6) سورة هود: الآية (7).

بالنار أحب إليك من أن تشرك بالله، وتحب غير ذي النسب لا تحبه إلا الله، فإذا فعلت ذلك فقد دخل حب الإيمان قلبك كما دخل الماء قلب الظمآن في النهار الصائف»⁽⁴⁾.

9- عن أبي رزين قلت: يا رسول الله، كيف أعلم أي مؤمن؟ قال: «ما من أحد من هذه الأمة يعمل حسنة فيعلم أنها حسنة وأن الله جازيه بها حسنة خيرا منها، ويعمل سيئة فيعلم أنها سيئة ويستغفر الله ويعلم أنه لا يغفر الذنوب إلا الله إلا هو مؤمن»⁽⁵⁾.

* الدراسة:

تدور هذه المسألة حول ثلاث نقاط:

أحدها: السؤال عن كيفية إحياء الله تعالى للموتى، وقد مثله له رسول الله ﷺ بإحياء الأرض بعد موتها، وهو ما يتماشى مع قوله تعالى: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَيُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَكَذَلِكَ نُخْرِجُكُمْ ﴿6﴾، وقوله: ﴿وَالَّذِي نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَنْشَرْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيِّتًا كَذَلِكَ نُخْرِجُكُمْ ﴿7﴾.

ثانيها: السؤال عن ماهية الإيمان، وهي الإيمان بالله ورسوله ﷺ، وقد جاء في الصحيح عن العباس بن عبد المطلب أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولا»⁽⁸⁾. وأما عن علامات الإيمان، فقد بينها النبي ﷺ لأبي رزين بقوله: «وأن يكون الله ورسوله أحب إليك مما سواهما، وأن تحرق بالنار أحب إليك من أن تشرك بالله، وأن تحب غير ذي نسب لا تحبه إلا الله ﷻ، فإذا كنت كذلك فقد دخل حب الإيمان في قلبك». وقد ثبت في الصحيحين عن أنس عن النبي ﷺ قال: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله،

يكن شيء غيره، وكان عرشه على الماء، وكتب في الذكر كل شيء، وخلق السماوات والأرض»⁽¹⁾. وعن أبي هريرة ؓ: أن رسول الله ﷺ قال: «قال الله ﷻ: أنفق أنفق عليك». وقال: «يد الله ملأى، لا تغيضها نفقة، سحاء الليل والنهار». وقال: «أرأيتم ما أنفق منذ خلق السماء والأرض، فإنه لم يغيض ما في يده، وكان عرشه على الماء، ويده الميزان يخفض ويرفع»⁽²⁾.

* المسألة الرابعة: في ذكر إحياء الله تعالى للموتى،

وبيان ماهية الإيمان وعلاماته، وحقيقة المؤمن

7- عن أبي رزين العُقَيْلي قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، كيف يحيى الله الموتى؟ قال: «أما مررت بأرض من أرضك مجدبة ثم مررت بها مخضبة؟». قلت: نعم، قال: «كذلك النشور». قال: يا رسول الله، وما الإيمان؟ قال: «أن تشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، وأن يكون الله ورسوله أحب إليك مما سواهما، وأن تحرق بالنار أحب إليك من أن تشرك بالله، وأن تحب غير ذي نسب لا تحبه إلا الله ﷻ، فإذا كنت كذلك فقد دخل حب الإيمان في قلبك كما دخل حب الماء للظمآن في اليوم القائط». قلت: يا رسول الله، كيف لي بأن أعلم أنى مؤمن؟ قال: «ما من أمتي أو هذه الأمة عبد يعمل حسنة فيعلم أنها حسنة وأن الله ﷻ جازيه بها خيرا، ولا يعمل سيئة فيعلم أنها سيئة واستغفر الله ﷻ منها ويعلم أنه لا يغفر إلا هو إلا وهو مؤمن»⁽³⁾.

8- عن أبي رزين، قال: قلت: ما الإيمان يا رسول الله؟ قال: «تعبد الله لا تشرك به شيئا، ويكون الله ورسوله أحب إليك مما سواهما، ويكون أن تحرق

(1) أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في قول الله تعالى ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [سورة الروم: الآية (27)]، 1166/3، حديث 3019.

(2) المرجع السابق، كتاب التفسير، باب تفسير سورة هود، 1724/4، حديث 4407.

(3) أخرجه أحمد 11/4، حديث 16239. وفي إسناده سليمان بن موسى الأشدق، وهو ضعيف، وضعفه البخاري في الضعفاء (70/1)، وقال: فيه عنده مناكير، وذكره النسائي في الضعفاء والمتروكين (49/1)، وقال فيه: ليس بالقوي في الحديث، كما أورده العُقَيْلي في الضعفاء الكبير (43/2)، وابن عدي في الكامل في الضعفاء (263/3)، والذهبي في المغني في الضعفاء (284/1).

(4) أخرجه الطبراني في مسند الشاميين 1/184، حديث 320،

وفي إسناده سعيد بن عبد العزيز التنوخي، وضعفه الذهبي في المغني في الضعفاء 1/125.

(5) المرجع السابق 1/185، حديث 321، وإسناده ضعيف؛ لا نقطاعه.

(6) سورة الروم: الآية (19).

(7) سورة الزخرف: الآية (11).

(8) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من رضي بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ رسولا فهو مؤمن وإن ارتكب المعاصي الكبائر، 1/62، حديث 34.

لي رسول الله ﷺ وجلي لي فطلبته بمكة، فقيل لي: هو بمنى، وطلبته بمنى، فقيل لي: هو بعرفات، فانتهيت إليه، وهو في ركب من أصحابه، فقيل لي: تنح عن طريق رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: "دعوا الرجل أرب ما له؟". فدنوت حتى أخذت بزمام ناقته أو بخطامها، فقلت: يا رسول الله، إني أسالك عما ينجيني من النار وعما يبلغني الجنة، فرفع رسول الله ﷺ رأسه إلى السماء ثم نكس ثم أقبل علي بوجهه، فقال: «لئن كنت أوجزت المسألة، لقد سألت عن عظيم طويل، فاحفظ عني: اعبد الله ولا تشرك به شيئاً، وأقم الصلاة المكتوبة، وأد الزكاة المفروضة، وصم رمضان، وما تحب أن يفعله الناس بك فافعله بهم، وما تكره أن يفعله الناس بك فذر الناس منه، خل سبيل الناقة أو الراحلة». قال همام: وأما الحج فقد حج حيث سأله⁽⁴⁾.

* الدراسة:

يبين النبي ﷺ لأبي رزين في هذه المسألة طريق النجاة من النار، وكيفية الفوز بالجنة. وقد بين النبي ﷺ هذا الأمر العظيم في محفل آخر، ففي الحديث عن معاذ بن جبل قال: كنت مع النبي ﷺ في سفر، فأصبحت يوماً قريباً منه ونحن نسير، فقلت: يا نبي الله، أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار، قال: «لقد سألت عن عظيم، وإنه ليسير على من يسره الله عليه، تعبد الله ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت». ثم قال: «ألا أدلك على أبواب الخير؟ الصوم جنة، والصدقة تطفئ الخطيئة، وصلاة الرجل في جوف الليل، ثم قرأ قوله تعالى: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾⁽⁵⁾، حتى بلغ: ﴿يَعْمَلُونَ﴾⁽⁶⁾». ثم قال: «ألا أخبرك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه؟».

(4) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير 209/19، حديث 16143، والبيهقي في شعب الإيمان، السابع والسبعون من شعب الإيمان، وهو باب في أن يحب الرجل لأخيه المسلم ما يحب لنفسه ويكره له ما يكره لنفسه ويدخل فيه إمطة الأذى عن الطريق، 502/7، حديث 11133، وفي إسنادهما همام بن يحيى بن دينار العوذى، وهو ضعيف، ضعفه ابن عدي في الكامل في الضعفاء (129/7)، والعُقَيْلي في الضعفاء الكبير 4/102، والذهبي في المغني في الضعفاء (713/2).

(5) سورة السجدة: الآية (16).

(6) سورة السجدة: الآية (17).

وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار». متفق عليه⁽¹⁾.

ثالثها: يبين النبي ﷺ لأبي رزين أن المؤمن الحق هو الذي يعرف ربه، فيستغفره متى ما ارتكب ذنباً، وفي صفات المؤمنين يقول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ. أُولَٰئِكَ جَزَاءُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ مَّجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾⁽²⁾، وفي الصحيحين عن أبي هريرة ؓ قال: سمعت النبي ﷺ قال: «إن عبداً أصاب ذنباً، وربها قال: أذنب ذنباً، فقال: رب أذنبت، وربها قال: أصبت، فاغفر لي، فقال ربه: علم عبدي أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ به، غفرت لعبدي، ثم مكث ما شاء الله، ثم أصاب ذنباً أو أذنب ذنباً، فقال: رب أذنبت - أو أصبت - آخر فاغفره، فقال: علم عبدي أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ به، غفرت لعبدي، ثم مكث ما شاء الله، ثم أذنب ذنباً، وربها قال: أصاب ذنباً، قال: قال: رب أصبت - أو قال: أذنبت - آخر فاغفره لي، فقال: علم عبدي أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ به، غفرت لعبدي ثلاثاً فليعمل ما شاء». متفق عليه⁽³⁾.

* المسألة الخامسة: في بيان ما ينجي من النار ويبلغ الجنة

10- عن همام بن يحيى عن محمد بن يحيى عن محمد بن جحادة عن المغيرة بن عبد الله الشكري عن أبيه، قال: قدمت الكوفة وصاحب لي لنجلب منها نعالا فغدونا إلى السوق ولم يقم بعد، فقلت لصاحبي: لو دخلنا المسجد، والمسجد يومئذ في أصحاب التمر، فدخلنا فإذا رجل من قيس يقال له "أبو المتفق"، فسمعتة يقول: وصف

(1) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب حلاوة الإيمان، 14/1، حديث 16، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان، 66/1، حديث 43.

(2) سورة آل عمران: الآيتان (135-136).

(3) أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾ [سورة الفتح: الآية (15)]، 6/2725، حديث 7068، ومسلم، كتاب التوبة، باب قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت الذنوب والتوبة، 4/2112، حديث 2758.

عمن ظلمك»⁽⁵⁾.

* المسألة السادسة: في مشروعية إسباغ الوضوء، وتحليل الأصابع، والاستنشاق والاستنثار، وكيفية معاملة الزوجة إذا ساء خلقها مع زوجها

11- عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن أبيه قال: انطلقت أنا وصاحب لي حتى انتهينا إلى رسول الله ﷺ فلم نجد، فأطمعنا عائشة تمرأ وعصدت لنا عصيدة إذا جاء النبي ﷺ ينقلع، فقال: «هل أطمعتهم من شيء؟». قلنا: نعم، فبينما نحن على ذلك، دفع الراعي الغنم إلى المراح على يده سلخه، فقال: «هل ولدت؟». قال: نعم، قال: «فاذبح شاة». ثم أقبل علينا بوجهه، فقال: «لا تحسبن - ولم يقل لا يحسبن - أنا ذبحنا الشاة من أجلكم، لنا غنم مائة لا نريد أن تزيد عليها، إذا ولد للراعي بهمة أمرناه فذبح شاة». قال: قلت: يا رسول الله، أخبرني عن الوضوء، قال: «إذا توضأت فأسبغ الوضوء، وخلل الأصابع، وإذا استنثرت فأبلغ إلا أن تكون صائماً». قال: قلت: يا رسول الله، إن لي امرأة فذكر من طول لسانها وبذاتها، قال: «طلقها». قال: قلت: يا رسول الله، إنها ذات صحبة وولد، قال: «أمسكها وأمرها، فإن يكن فيها خير فستفعل، ولا تضرب ظعيتك ضربك أمتك»⁽⁶⁾.

12- عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن أبيه وافد بني المنتفق أنه أتى عائشة هو وصاحب له يطلبان النبي ﷺ فلم يجدها، فأطمعتهما عائشة عصيدة، فلم يلبث أن جاء النبي ﷺ ينقلع يتكفأ، فقال: «أطمعتهما؟». قلنا: نعم، قلت: يا رسول الله، الصلاة، قال: «أسبغ الوضوء، وخلل الأصابع، وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً». قلت: يا رسول الله، إن لي امرأة، وذكر من بلائها، فقال:

(5) إسناده صحيح. أخرجه أحمد 4/158، حديث 17488، والطبراني في المعجم الكبير 12/233، حديث 14158، وفي مكارم الأخلاق 1/68، حديث 56، والحاكم كتاب البر والصلة، 4/178، حديث 7285، وسكت عنه، والبيهقي في شعب الإيمان، السادس والخمسون من شعب الإيمان، وهو باب في صلة الأرحام، 6/222، حديث 7959، وابن وهب في الجامع، كتاب الصمت، باب العزلة، 1/488، حديث 476، والهيثمي في مجمع الزوائد 8/117، حديث 13689، وقال: رواه أحمد والطبراني، وأحد إسنادي أحمد رجاله ثقات.

(6) أخرجه عبد الرزاق في المصنف كتاب الطهارة، باب غسل الرجلين، 1/26، حديث 80، وإسناده صحيح.

فقلت: بلى يا رسول الله، قال: «رأس الأمر وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد». ثم قال: «ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟». فقلت له: بلى يا نبي الله، فأخذ بلسانه، فقال: «كف عليك هذا». فقلت: يا رسول الله، وإنما لمؤاخذون بما نتكلم به؟ فقال: «ثكلتك أمك يا معاذ، وهل يكب الناس على وجوههم في النار - أو قال على مناخرهم - إلا حصائد ألسنتهم»⁽¹⁾.

ثم بين النبي ﷺ لأبي رزين نوعاً من مكارم الأخلاق، وهو الإحسان إلى من أحسن إليه، والعفو عن المسيء، وعدم التطاول على الناس بالأذى إن هم تطاولوا عليه بمثله. وفي هذا آيات كثيرة، منها: قوله تعالى: ﴿وَالْكَافِرِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾⁽²⁾، وقوله: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾⁽³⁾، وقوله: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِيَعْفُوا وَيُلِغُوا الْأَلْأُحْجُونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾⁽⁴⁾، وفي الحديث عن عقبة بن عامر، قال: لقيت رسول الله ﷺ، فقال لي: «يا عقبة بن عامر، صل من قطعك، وأعط من حرمك، واعف

(1) إسناده صحيح. أخرجه عبد الرزاق، كتاب الجامع، المفروض من الأعمال والنوافل، 11/194، حديث 20303، وأحمد 5/231، حديث 22069، والحاكم، كتاب التفسير، تفسير سورة السجدة، 2/447، حديث 3548، والشاشي 4/89، حديث 1293، والطبراني في المعجم الأوسط 7/283، حديث 7503، وفي المعجم الكبير 15/14، حديث 16626، وفي مسند الشاميين 4/137، حديث 2938، وأبو نعيم الأصبهاني في الحلية 4/377، وابن ماجه، كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة 2/1314، حديث 3973، والترمذي، كتاب الإيمان، باب ما جاء في حرمة الصلاة، 5/11، حديث 2616، وقال: هذا حديث حسن صحيح، والبيهقي في شعب الإيمان، باب الحادي والعشرون من شعب الإيمان، وهو باب في الصلوات، 3/38، حديث 2806، وفي الآداب، باب فضيلة الصمت وحفظ اللسان عما لا يحتاج إليه، 1/175، حديث 295، والهيثمي في مجمع الزوائد 11/211، حديث 18156، وقال: رواه الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما ثقات، وابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الحديث بالكراريس، في كف اللسان، 5/320، حديث 26498، وكتاب الأدب 1/244، حديث 220، وهناد بن السري في الزهد باب حفظ اللسان، 2/529، حديث 1090، وابن أبي عاصم في الزهد 1/18، حديث 7، وعبد بن حميد 1/68، حديث 112، والطالسي 1/76، حديث 560، والبزار 1/406، حديث 2643.

(2) سورة آل عمران: الآية (134).

(3) سورة الأعراف: الآية (199).

(4) سورة النور: الآية (22).

14- عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله، أخبرني عن الوضوء، قال: "أسبغ الوضوء، وخلل بين الأصابع، وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً"⁽³⁾.

* الدراسة:

تتناول هذه المسألة عدة أحكام وآداب شرعية من الأهمية بمكان، لكونها تتحدث عن علاقة المسلم مع ربه، كما تتحدث أيضاً عن علاقته مع أهله، ويمكن إبرازها على النحو التالي:

أولاً: علاقة المسلم مع ربه

تتطرق هذه المسألة إلى الحديث عن أحكام الوضوء الذي يعد مفتاح الصلاة التي هي الصلة الواصلة بين العبد وربّه، وهذه الأحكام هي:

1- إسباغ الوضوء: ومعناه لغة: إتمامه بإبلاغه مواضعه⁽⁴⁾. واصطلاحاً: أن يعم جميع الأعضاء

السنن والآثار الاختيار في مسح الرأس وما جاء في غسل الرجلين، 1/ 208، حديث 172، والطحاوي في بيان مشكل الآثار، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم في ضرب الرجل نساءهم من منع ومن إباحتها، 6/ 138، وابن حبان، كتاب الطهارة، باب فرض الوضوء، 3/ 332، حديث 1054، والطبائسي 1/ 191، حديث 1341، وابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الأدب، في الرجل يؤدب امرأته 5/ 223، حديث 25460.

(3) إسناده صحيح. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير 14/ 102، حديث 15819، والنسائي، كتاب الطهارة، باب المبالغة في الاستنشاق، 1/ 66، حديث 87، والترمذي، كتاب الصوم، باب ما جاء في كراهية مبالغة الاستنشاق للصائم، 3/ 155، حديث 788، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وابن ماجه، كتاب الطهارة وسننّها، المبالغة في الاستنشاق والاستنثار، 1/ 142، حديث 407، والحاكم كتاب الطهارة، 1/ 248، حديث 525، وقال: هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، والبيهقي في السنن الصغرى كتاب الطهارة، باب كيفية الوضوء، 1/ 37، حديث 92، وفي السنن الكبرى، كتاب الطهارة، باب تخليل الأصابع، 1/ 76، حديث 364، وابن الجارود في المنتقى، كتاب الطهارة، باب صفة وضوء رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم وصفة ما أمر به، 1/ 31، حديث 80، وابن حبان، كتاب الطهارة، باب فرض الوضوء، 3/ 368، حديث 1087، وابن خزيمة، كتاب الوضوء، باب الأمر بالمبالغة في الاستنشاق إذا كان المتوضىء مفطراً غير صائم، 1/ 78، حديث 150، وابن أبي شيبة، كتاب الطهارات، في تخليل الأصابع في الوضوء، 1/ 18، حديث 84، وابن المنذر في الأوسط، كتاب صفة الوضوء، ذكر المبالغة في الاستنشاق إلا في حال الصوم، 1/ 458، حديث 342.

(4) انظر: الرازي، مختار الصحاح، وابن منظور، لسان العرب، مادة (س ب غ).

"طلقها". قلت: إنها ذات صحبة وولد، قال: "فعضها، إن يكن فيها خير فستفعل، ولا تضرب ظعيتك ضربك أميتك". فبينما نحن كذلك إذ دفع راعي الغنم على يديه في المراح سخلة، قال: "أولدت؟". قال: نعم، قال: همّة، قال: "اذبح مكانها شاة". ثم أقبل علي فقال: "لا تحسبن - ولم يقل لا يحسبن - أنا ذبحناها من أجلك، إن لنا غنم مائة لا نحب أن يزيد عليها وكلما ولد الراعي همّة أمرناه فذبح شاة"⁽¹⁾.

13- عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن أبيه لقيط بن صبرة، قال: كنت وافد بني المتفق أو في وفد بني المتفق إلى رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم، فلما قدمنا على رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم، فلم نصادفه في منزله، وصادفنا عائشة أم المؤمنين، قال: فأمرت لنا بخزيرة، فصنعت لنا، قال: وأتينا بقناع، ثم جاء رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم، فقال: "هل أصبتم شيئاً؟". أو "أمر لكم بشيء؟". قال: قلنا: نعم يا رسول الله، قال: فبينما نحن مع رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم جلوس إذ دفع الراعي غنمه إلى المراح، ومعه سخلة تيعر، فقال: "ما ولدت يا فلان؟". قال: همّة، قال: "فاذبح لنا مكانها شاة". ثم قال: "لا تحسبن - ولم يقل لا يحسبن - أنا من أجلك ذبحناها، لنا غنم مائة لا نريد أن تزيد، فإذا ولد الراعي همّة ذبحنا مكانها شاة". قال: قلت: يا رسول الله، إن لي امرأة، وإن في لسانها شيئاً - يعني البذاء - قال: "فطلقها إذا". قال: قلت: يا رسول الله، إن لها صحبة ولي منها ولد، قال: "فمرها - يقول عظمها - فإن يك فيها خير فستفعل، ولا تضرب ظعيتك كضربك أميتك". فقلت: يا رسول الله، أخبرني عن الوضوء، قال: "أسبغ الوضوء، وخلل بين الأصابع، وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً"⁽²⁾.

(1) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير 19/ 216، حديث 16153، وإسناده صحيح.

(2) إسناده صحيح. أخرجه الشافعي 1/ 15، حديث 48، وأحمد 4/ 33، حديث 16431، والبخاري في الأدب المفرد، باب حسن الملكة، باب الخادم يذنب، 1/ 69، حديث 166، والطبراني في المعجم الأوسط 7/ 260، حديث 7446، وفي المعجم الكبير 14/ 102، حديث 15820، وأبو داود، كتاب الطهارة، باب في الاستنثار، 1/ 82، حديث 142، والحاكم كتاب الطهارة، 1/ 248، حديث 524، وقال: هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، والبيهقي في السنن الصغرى، كتاب النكاح، باب نشوز المرأة على الرجل، 2/ 282، حديث 2747، وفي السنن الكبرى، كتاب القسم والنشوز، باب ما جاء في وعظها، 7/ 303، حديث 14548، وفي معرفة

2- تحليل الأصابع: ومعناه: إيصال الماء بين أصابع اليدين والرجلين أو غيره من متممات الغسل⁽⁹⁾، وهو فرض في الوضوء والغسل عند جميع الفقهاء؛ لقوله تعالى: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾⁽¹⁰⁾. أما التخليل بعد دخول الماء خلال الأصابع، فعند جمهور الفقهاء من الحنفية والشافعية والحنابلة أن تخليل الأصابع في الوضوء سنة⁽¹¹⁾، لقول النبي ﷺ للقيط بن صبرة: "إذا توضأت فخلل الأصابع"⁽¹²⁾. وقوله ﷺ لابن عباس: "إذا توضأت فخلل بين أصابع يديك ورجليك"⁽¹³⁾. وقد صرح الحنفية أنه سنة مؤكدة⁽¹⁴⁾، وقالوا: تخليل الأصابع سنة مؤكدة، هذا إن وصل الماء إلى أثنائها، وإن لم يصل بأن كانت منضمة فواجب، ويغني عنه إدخالها في الماء، ولو غير جار⁽¹⁵⁾.

ويرى الحنابلة أن تخليل أصابع اليدين والرجلين في الوضوء مسنون، لقول النبي ﷺ للقيط بن

بالماء، بحيث يجري عليها⁽¹⁾، وعرفه الشافعية بأنه: كمال إتمام الوضوء وتوفيقته⁽²⁾.

وحكمه: إن أريد به تعميم الأعضاء الواجب غسلها بالماء فهو واجب، لقول النبي ﷺ: "ويل للأعقاب من النار، أسبغوا الوضوء". متفق عليه⁽³⁾. وإن أريد به الزيادة والتوفية، فهو مندوب، لقول النبي ﷺ: "أنتم الغر المحجلون يوم القيامة من إسباغ الوضوء، فمن استطاع منكم فليطل غرته وتحجيله"⁽⁴⁾. ومعنى قوله: "فليطل غرته وتحجيله"؛ أي: أن يغسل فوق المرفقين وفوق الكعبين⁽⁵⁾.

وفضله: ما رواه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: "ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات؟" قالوا: بلى يا رسول الله، قال: "إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط"⁽⁶⁾. وفي رواية: "ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات؟ إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط"⁽⁷⁾. وعن أبي مالك الأشعري أن رسول الله ﷺ قال: "إسباغ الوضوء شطر الإيمان، والحمد لله ملء الميزان، والتسبيح والتكبير ملء السماوات والأرض، والصلاة نور، والزكاة برهان، والصبر ضياء، والقرآن حجة لك أو عليك، كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها"⁽⁸⁾.

(1) انظر: ابن قدامة المقدسي، المغني 1/254، والسرخسي، المبسوط 1/44، والحطاب، مواهب الجليل 1/153.

(2) انظر: الجمل، حاشية على شرح المنهج 1/99.

(3) أخرجه البخاري، كتاب الوضوء، باب غسل الأعقاب، 1/172، حديث 165، ومسلم، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما، 1/147، حديث 593، واللفظ له.

(4) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء، 1/216، حديث 246.

(5) انظر: النووي، المجموع شرح المذهب 1/427.

(6) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره، 1/219، حديث 251.

(7) إسناده صحيح. أخرجه النسائي، كتاب الطهارة، باب الفضل في ذلك، 1/89، حديث 143، وابن حبان 3/313، حديث 1038، وابن خزيمة، كتاب الوضوء، باب ذكر حط الخطايا ورفع الدرجات في الجنة بإسباغ الوضوء على المكاره وإعطاء منتظر الصلاة بعد الصلاة أجر المرباط في سبيل الله، 1/6، حديث 5.

(8) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب قصر الصلاة في السفر،

باب انتظار الصلاة والمشى إليها، 1/16، حديث 384، وأحمد 2/303، حديث 8008، والنسائي، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة، 5/5، حديث 2437، وابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، باب الوضوء شطر الإيمان، 1/102، حديث 280، والبيهقي في السنن الصغرى، كتاب الصلاة، باب فضل الصلاة بالجماعة، 1/159، حديث 463، وفي السنن الكبرى، كتاب الطهارة، باب إسباغ الوضوء، 1/82، حديث 3921، وفي شعب الإيمان، باب العشرون من شعب الإيمان، وهو باب في الطهارات، فضل الوضوء، 3/15، حديث 2738.

(9) انظر: ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار 1/314، والخطيب الشريبي، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع 1/50، والبهوتي، كشاف القناع عن متن الإقناع 1/102.

(10) سورة المائدة: الآية (6).

(11) انظر: ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار 1/313، وابن قدامة المقدسي، المغني 1/119، والبهوتي، كشاف القناع 1/102.

(12) إسناده صحيح. أخرجه أحمد 4/33، حديث 16428، والترمذي أبواب الطهارة، ما جاء في تخليل الأصابع، 1/56، حديث 38، وقال: هذا حديث حسن صحيح. والحاكم، كتاب الطهارة، 1/291، حديث 647، وقال: هذا حديث قد احتجا بأكثر رواه ثم لم يخرجاه لتفرد عاصم بن لقيط بن عامر بن صبرة عن أبيه بالرواية.

(13) إسناده صحيح. أخرجه الترمذي، أبواب الطهارة، ما جاء في تخليل الأصابع، 1/57، حديث 39، وقال: هذا حديث حسن غريب. وابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، باب تخليل الأصابع، 1/153، حديث 447، والطيالسي 1/191، حديث 1341، واللفظ للترمذي.

(14) انظر: ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار 1/313.

(15) انظر: نظام الدين البلخي، الفتاوى الهندية 7/1.

فكذلك في الغسل⁽⁶⁾.

وذهب المالكية في المعتمد عندهم إلى وجوب تحليل أصابع الرجلين كأصابع اليدين في الغسل؛ لأنه يتأكد فيه المبالغة على خلاف ما قالوا في الوضوء من استحباب تحليل أصابع الرجلين⁽⁷⁾.

3- المبالغة في الاستنشاق: ومعناه: جذب الماء بالنفس إلى أقصى الأنف⁽⁸⁾. وهو سنة مستحبة في الوضوء لغير الصائم باتفاق أهل العلم، وأما بالنسبة للصائم فتكره؛ لحديث لقيط بن صبرة المتقدم، والذي فيه قول النبي صلی اللہ علیہ وسلم: "وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً"⁽⁹⁾. وفي رواية: "إذا استنشقت فبالغ إلا أن تكون صائماً"⁽¹⁰⁾. ولأن الصائم يتعرض بذلك لإيصال الماء إلى حلقه⁽¹¹⁾، فإن وصل إلى حلقه، فإن كان ناسياً أو جاهلاً لم يبطل بلا خلاف، وإنما الخلاف فيمن هو ذاك للصوم، عالم بالتحريم، على قولين لأهل العلم⁽¹²⁾: أحدهما: أنه يفطر؛ لأن النبي صلی اللہ علیہ وسلم نهى عن المبالغة حفظاً للصوم فدل ذلك على أنه يفطر به، ولأنه وصل بفعل منهى عنه فأشبهه التعمد. وهو مذهب الحنفية والمالكية وأحد قولي الشافعية والحنابلة.

والثاني: لا يفطر به؛ لأنه وصل إلى جوفه بغير اختياره، فلم يبطل صومه كغبار الطريق، وغريلة الدقيق، والذباب، فهو معذور فيه غير مفرط. وهو القول الثاني للشافعية والحنابلة.

والصحيح أنه لا يفطر؛ لأنه لم يعتمد ذلك، لقول الله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾⁽¹³⁾، وقول النبي صلی اللہ علیہ وسلم: "إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان

(6) انظر: الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير 1/ 282.

(7) انظر: الصاوي، حاشية الصاوي على الشرح الصغير 1/ 184.

(8) انظر: المرادوي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف 1/ 133.

(9) تقدم تخريجه.

(10) إسناد صحیح. أخرجه أحمد 4/ 32، حديث 16427، والحاكم، كتاب الطهارة، 1/ 248، حديث 524، وقال: هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، وابن خزيمة، كتاب الصيام، باب ذكر الدليل على أن السعوط وما يصل إلى الأنوف من المنخريين يفطر الصائم، 3/ 236، حديث 1985، وأبو نعيم في الحلية 7/ 229.

(11) انظر: ابن قدامة المقدسي، المغني 3/ 36.

(12) انظر: الشرنبلالي، مراقي الفلاح 1/ 252، والمواق، التاج والإكليل في شرح مختصر خليل 3/ 224، والخطيب الشربيني، مغني المحتاج 1/ 429، وابن قدامة المقدسي، المغني 3/ 36.

(13) سورة الأحزاب: الآية (5).

صبرة: "أسخ الوضوء، وخلل بين الأصابع"⁽¹⁾. وهو في الرجلين أكد، لما رواه الترمذي في سننه عن المستورد بن شداد الفهري قال: "رأيت النبي صلی اللہ علیہ وسلم إذا توضأ ذلك أصابع رجله بخنصره"⁽²⁾. وعللوا استحباب التحليل بأنه أبلغ في إزالة الدرن والوسخ من بين الأصابع⁽³⁾.

وذهب المالكية في المشهور عندهم إلى وجوب التحليل في أصابع اليدين، واستحبابه في أصابع الرجلين، وقالوا: إنها وجب تحليل أصابع اليدين دون أصابع الرجلين لعدم شدة التصاقها، فأشبهت الأعضاء المستقلة، بخلاف أصابع الرجلين لشدة التصاقها، فأشبه ما بينها الباطن. وفي القول الآخر عندهم: يجب التحليل في الرجلين كاليدين. ومراد المالكية بوجوب التحليل: إيصال الماء للبشرة بالذلك⁽⁴⁾.

وكذلك يسن تحليل أصابع اليدين والرجلين في الغسل عند الحنفية، وهو المفهوم من كلام الشافعية والحنابلة، حيث ذكروا في بيان الغسل الكامل المشتمل على الواجبات والسنن أن يتوضأ كاملاً قبل أن يمشو على رأسه ثلاثاً، لقوله صلی اللہ علیہ وسلم: "ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلاة". متفق عليه⁽⁵⁾. وقد سبق أن تحليل الأصابع سنة عندهم في الوضوء،

(1) إسناد صحیح. أخرجه الطبراني في المعجم الكبير 14/ 102، حديث 15821، وابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، باب تحليل الأصابع، 1/ 153، حديث 448. والنسائي، كتاب الطهارة، باب الأمر بتحليل الأصابع، 1/ 79، حديث 114، والترمذي، كتاب الصوم، باب ما جاء في كراهية مبالغة الاستنشاق للصائم، 3/ 155، حديث 788، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(2) إسناد صحیح. أخرجه أحمد 4/ 229، حديث 18039، والطبراني في المعجم الكبير 15/ 240، حديث 17113، والترمذي أبواب الطهارة، ما جاء في تحليل الأصابع، 1/ 57، حديث 40، وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة. وأبو داود، كتاب الطهارة، باب غسل الرجلين، 1/ 57، حديث 148، وابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، باب تحليل الأصابع، 1/ 152، حديث 446، والبزار 8/ 390، حديث 3464، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الطهارة، باب كيفية التحليل، 1/ 76، حديث 365، والطحاوي في شرح معاني الآثار، الطهارة، باب فرض الرجلين في وضوء الصلاة، 1/ 36، حديث 166.

(3) انظر: ابن مفلح، المبدع في شرح المقنع 1/ 110.

(4) انظر: النفراوي، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني 2/ 78.

(5) أخرجه البخاري، كتاب الغسل، باب الوضوء قبل الغسل، 1/ 99، حديث 245، ومسلم، كتاب الحيض، باب صفة غسل الجنابة، 1/ 253، حديث 316، واللفظ للبخاري.

وما استكروها عليه⁽¹⁾.

* الدراسة:

في هذه المسألة يستعرض أبو رزين مع النبي محمد ﷺ حكماً فقهيًا، ألا وهو الحج والعمرة عن الشيخ الكبير أو العاجز الذي لا يجد قوة لذلك، فقد أمر النبي ﷺ أبا رزين بأن يحج ويعتمر عن أبيه.

وقد جاءت عدة أحاديث تبين هذا الحكم، منها: ما جاء عن سودة بنت زمعة، قالت: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: إن أبي شيخ كبير لا يستطيع أن يحج، قال: "أرأيت لو كان على أهلك دين فقضيته عنه قبل منه؟". قال: نعم، قال: "الله ارحم، حج عن أهلك"⁽⁶⁾.

وعن موسى بن سلمة قال: سمعت ابن عباس يقول: قال فلان الجهني: يا رسول الله، إن أبي مات وهو شيخ كبير لم يحج - أو لا يستطيع الحج - قال:

2637، وأبو داود، كتاب المناسك، باب الرجل يحج عن غيره، 562/1، حديث 1810، والدارقطني، كتاب الحج، باب المواقيت، 283/2، حديث 209، وابن الجارود في المنتقى، كتاب الصلاة، باب المناسك، 132/1، حديث 500، والطحاوي في بيان مشكل الآثار، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في جعله قضاء الحج عن من قد كان وجب عليه كقضاء الدين الذي قد كان وجب عليه، 150/6، حديث 373، وابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الحج، في الرجل والمرأة يموت وعليه حج، 368/3، حديث 15007، والحاكم، أول كتاب المناسك، 654/1، حديث 1768، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. والبيهقي في السنن الصغرى، كتاب المناسك، باب العمرة 452/1، حديث 1526، وفي الكبرى، كتاب الحج، باب المضمون في بدنه لا يثبت على مركب وهو قادر على من يطيعه أو يستأجره فيلزمه فريضة الحج، 329/4، حديث 8416، وفي معرفة السنن والآثار، كتاب المناسك، باب العمرة هل تجب وجوب الحج؟ 413/7، حديث 2827، والفاكهي في أخبار مكة، ذكر الرجل يحج عن أبويه وقربانه وفضل ذلك، 381/2، حديث 786، والطبائسي 147/1، حديث 1091، وابن خزيمة، كتاب المناسك، باب العمرة عن الذي لا يستطيع العمرة من الكبر، 354/4، حديث 3040، وذكره ابن الملقن في تحفة المحتاج، كتاب الحج، 126/2، حديث 1044، وقال: وقال أحمد: لا أعلم في إيجاب العمرة حديثاً أجود منه ولا أصح منه.

(6) إسناده صحيح. أخرجه أحمد 429/6، حديث 27457، والطبراني في المعجم الكبير 285/17، حديث 19596، وأبو يعلى 196/12، حديث 6818، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الحج، باب المضمون في بدنه لا يثبت على مركب وهو قادر على من يطيعه أو يستأجره فيلزمه فريضة الحج، 329/4، حديث 8417، والدارمي، كتاب المناسك، باب الحج عن الميت، 63/2، حديث 1837، والهيثمي في مجمع الزوائد 355/3، حديث 5687، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

ثانياً: علاقة المسلم مع أهله

يتطرق الشق الثاني من المسألة إلى الحديث عن علاقة المسلم مع أهله، فعندما سأل أبو رزين رسول الله ﷺ عما يفعله مع زوجته المسيئة له أجابه بأن يطلقها، وعندما أخبره بأنها ذات صحبة وولد أمره الرسول ﷺ بأن يعظها ولا يضربها ضرباً غير مبرح؛ لا يشين جارحة ولا يكسر عضواً⁽²⁾، وهو ما يتماشى مع قول الله تعالى في المرأة الناشز المترفة على زوجها: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ﴾⁽³⁾، كما يتوافق أيضاً مع ما جاء في صحيح مسلم عن جابر عن النبي ﷺ أنه قال في حجة الوداع: "واتقوا الله في النساء فإنهن عوان عندكم - أي أسيرات عندكم - ولكم عليهن ألا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه، فإن فعلن فاضربوهن ضرباً غير مبرح"⁽⁴⁾.

وفيه دلالة واضحة على حرص الشريعة الإسلامية على الإصلاح بين الزوجين، لكونهما الأساس في تكوين الأسرة التي بها يقوم المجتمع، فلم تشرع الطلاق بمجرد وقوع الخصومة بين الزوجين، وإنما شرعت طرقاً للإصلاح؛ كالعظة، والهجر، والضرب غير المبرح حفاظاً على الأسرة.

* المسألة السابعة: في بيان حكم الحج والعمرة عن

غير المستطيع

15- عن أبي رزين العُقَيْلي، قال: قلت: يا رسول الله، إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن، قال: "حج عن أهلك واعتمر"⁽⁵⁾.

(1) إسناده صحيح. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط 161/8، حديث 8273، وابن ماجه، كتاب الطلاق، باب طلاق المكره والناسي، 1/659، حديث 2045، وأبو نعيم في الحلية 352/6.

(2) انظر: الجزائري، أسير التفاسير 474/1.

(3) سورة النساء: الآية (34).

(4) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ، 2/886، حديث 1218.

(5) إسناده صحيح. أخرجه أحمد 10/4، حديث 16229، وابن سعد في الطبقات الكبرى 518/5، وابن حبان، كتاب الحج، باب الحج والاعتمار عن الغير، 9/304، حديث 3991، وابن ماجه، كتاب المناسك، باب الحج عن الحي إذا لم يستطع، 2/970، حديث 2906، والترمذي، كتاب الصوم عن رسول الله ﷺ، باب منه، 3/269، حديث 930، وقال: هذا حديث حسن صحيح. والنسائي، كتاب مناسك الحج، العمرة عن الرجل الذي لا يستطيع، 5/117، حديث

"حج عن أبيك" (1). وعن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: أحج عن أبي؟ قال: "نعم، حج عن أبيك، فإن لم تزده خيرا لم تزده شرا" (2). وإذا كان الأمر يقتضي الوجوب، فمعنى ذلك أن الحج والعمرة عن الشيخ الكبير واجب، ومن هذا الحديث أخذ الإمام أحمد - رحمه الله - القول بوجود العمرة، ولأنها تشتمل على إحرام وطواف وسعي فكانت واجبة كالحج، وعنه: هي سنة - اختاره الشيخ تقي الدين - لأن رجلا أتى النبي ﷺ، فقال: زعم رسولك أن علينا الصلاة والزكاة والصوم والحج، فقال: "صدق" (3). فلم يذكر العمرة. وأجيب بأن اسم الحج يتناولها. وفي الثالثة: تجب على غير المكي - وهي المنصورة في المغني - إذ ركن العمرة ومعظمها هو الطواف (4). وأقول: إن العمرة واجبة في العمر مرة واحدة كالحج، فمن زاد فهو سنة، والله أعلم.

النسيكة التي تعتر؛ أي: تذبح (7)، كانوا يذبحون في رجب تعظيما له، لأنه أول شهر من الأشهر الحرم (8). قال النووي: "والعتيرة: ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الأول من رجب، ويسمونها الرجبية أيضا، واتفق العلماء على تفسير العتيرة بهذا" (9). وقد اختلف العلماء في حكمها، وسبب اختلافهم: اختلاف الأحاديث الواردة فيها، فمنها ما أمر بها ورخص فيها، ومنها ما نهى عنها، وعليه وقع الاختلاف فيها على قولين: أحدهما: أنها مستحبة، وهو قول الشافعية (10)، وإليه ذهب ابن سيرين (11). واستدلوا عليه بما يلي:

- 1- عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ سئل عن العتيرة، فقال: "العتيرة حق" (12).
- 2- عن مخنف بن سليم قال: كنا وقوفًا مع النبي ﷺ بعرفات، فسمعتة يقول: "يا أيها الناس، على كل أهل بيت في كل عام أضحية وعتيرة، هل تدرون ما العتيرة؟ هي التي تسمونها الرجبية" (13).
- والثاني: أنها منسوخة، وهو مذهب الجمهور من الحنفية (14)، والمالكية (15)، والحنابلة (16)، وقالوا: أحاديث الترخيص فيها والأمر بها كانت في أول الأمر، ثم نسخت بنهي النبي ﷺ عنها. واستدلوا على ذلك بما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: "لا فرع ولا عتيرة". متفق عليه (17).

* المسألة الثامنة: في بيان حكم العتيرة التي تذبح في شهر رجب

- 16- عن وكيع بن عدس، قال: أخبرني عمي أبو رزین أنه قال: يا رسول الله، إنا كنا نذبح في الجاهلية ذبائح فآكل منها ونطعم من جاءنا، فقال رسول الله ﷺ: "لا بأس بذلك" (5).
- 17- عن وكيع بن عدس عن عمه أبي رزین لقيط بن عامر العُقَيْلي، قال: قلت: يا رسول الله، إنا كنا نذبح ذبائح في الجاهلية في رجب، فآكل ونطعم من جاءنا، فقال رسول الله ﷺ: "لا بأس به" (6).

* الدراسة:

تتناول هذه المسألة حكم العتيرة، وهي لغة:

- (7) انظر: ابن منظور، مادة (ع ت ر).
- (8) انظر: البغوي، شرح السنة 4/350.
- (9) النووي، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج 13/136.
- (10) انظر: الماوردي، الحاوي الكبير 15/300.
- (11) انظر: ابن قدامة المقدسي، الشرح الكبير على متن المقنع 3/590.
- (12) أخرجه النسائي، كتاب الفرع والعتيرة، 7/168، حديث 4225، وإسناده صحيح.
- (13) إسناده حسن. أخرجه الترمذي كتاب الأضاحي عن رسول الله ﷺ، باب، 4/99، حديث 1518، وقال: هذا حديث حسن غريب.
- (14) انظر: ابن نجيم، البحر الرائق في شرح كنز الدقائق 8/197.
- (15) انظر: الصاوي، حاشية الصاوي على الشرح الصغير 4/82.
- (16) انظر: ابن مفلح، المبدع في شرح المقنع 3/306.
- (17) أخرجه البخاري، كتاب العقيقة، باب الفرع، 5/2083، حديث 5156، ومسلم، كتاب الأضاحي، 3/1563، حديث 1976.

- (1) أخرجه ابن خزيمة، كتاب المناسك، باب الحج عن الميت بذكر خبر مجمل غير مفسر على أصلنا، 4/343، حديث 3035، وإسناده صحيح.
- (2) أخرجه ابن ماجه، كتاب المناسك، باب الحج عن الميت، 2/969، حديث 2904. وإسناده صحيح.
- (3) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب السؤال عن أركان الإسلام، 1/41، حديث 12.
- (4) انظر: ابن مفلح، المبدع في شرح المقنع 3/84.
- (5) أخرجه الدارمي، من كتاب الأضاحي، باب في الفرع والعتيرة، 2/110، حديث 1965، وإسناده صحيح.
- (6) أخرجه النسائي، كتاب الفرع والعتيرة، تفسير الفرع، 7/171، حديث 4233، وإسناده صحيح.

وفي رواية: قلت: يا رسول الله، إنا كنا نذبح ذبائح في الجاهلية في رجب، فنأكل ونطعم من جاءنا، فقال رسول الله ﷺ: «لا بأس به»⁽⁹⁾.
3- عن نبیثة، قال: نادى رجل رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنا كنا نعتز عتيرة في الجاهلية في رجب، فما تأمرنا؟ قال: «اذبحوا لله ﷻ في أي شهر كان، وبروا لله وأطعموا». قالوا: يا رسول الله، إنا كنا نفرع فرعاً في الجاهلية، فما تأمرنا به؟ قال: «في كل سائمة فرع حتى إذا استحمل ذبحته، وتصدقت بلحمه، فإن ذلك هو خير»⁽¹⁰⁾.

قال ابن قدامة: «قال أصحابنا: لا تسن الفرعة، ولا العتيرة، وهو قول علماء الأمصار سوى ابن سيرين، فإنه كان يذبح العتيرة في رجب ويروي فيها شيئاً»⁽¹¹⁾.

وذهب البعض الآخر من المالكية إلى الكراهة، لما فيها من التشبه بفعل الجاهلية⁽¹²⁾. وذهب الحنفية إلى النسخ، لكنهم لم يبينوا حكم العتيرة، هل هو حرام أو مكروه أو مباح؟⁽¹³⁾. وقد أجاب الشافعية عن حديث «لا فرع ولا عتيرة» بثلاثة أوجه أحدها: أن المراد نفي الوجوب، والثاني: أن المراد ما كانوا يطرحونه لأصنامهم، والثالث: أن المراد أنها ليستا كالأضحية في الاستحباب أو ثواب إراقة الدم، فأما تفرقة اللحم على المساكين فبر صدقة⁽¹⁴⁾.

وأقول: إن النبي ﷺ استحَب العتيرة، لما فيها من إطعام للفقراء والمساكين من المسلمين، وهذا باب من أبواب الإحسان، ومخالفة لفعل الجاهلية، وتوسعة لباب الإحسان. نسخ النبي ﷺ تخصيص العتيرة في شهر رجب، ولم ينسخ أصلها، لتصبح مباحة في كل شهر بلا حرج، والله تعالى أعلم.

(9) تقدم تخريجه.

- (10) إسناده صحيح. أخرجه أحمد 5/75، حديث 20742، وأبو داود، كتاب الذبائح، باب في العتيرة، 114/2، حديث 2830، والنسائي، كتاب الفرع والعتيرة، تفسير الفرع، 170/7، حديث 4231، وابن ماجه، كتاب الذبائح، باب الفرعة والعتيرة، 1057/2، حديث 3176.
(11) ابن قدامة المقدسي، المغني 11/120.
(12) انظر: الخرخشي، شرح مختصر خليل 9/66.
(13) انظر: الحداد، الجوهرة النيرة 5/286.
(14) انظر: النووي، المجموع شرح المذهب 8/337.

والفرع بنصب الرء: أول ولد تلده الناقة، كانوا يذبحونه في الجاهلية لأهتهم فنهوا عنها⁽¹⁾. وقالوا: إن هذا الحديث متأخر على الأمر بها، فيكون ناسخاً، ودليل تأخره أمران: أحدهما أن راويه أبو هريرة وهو متأخر الإسلام فإن إسلامه في سنة فتح خيبر، وهي السنة السابعة من الهجرة، والثاني: أن الفرع والعتيرة كان فعلها أمراً متقدماً على الإسلام⁽²⁾، فدل على النسخ. قال القاضي عياض: «إن الأمر بالعتيرة منسوخ عند جماهير العلماء»⁽³⁾. وقال ابن عبد البر: «والعتيرة منسوخة بالأضحى عند الجميع، وهو ذبح كانوا يذبحونه في رجب في الجاهلية، وكان في أول الإسلام ثم نسخ»⁽⁴⁾.

واختلفوا في المراد بالنهي في حديث: «لا فرع ولا عتيرة»، فذهب الحنابلة⁽⁵⁾ وبعض المالكية⁽⁶⁾، إلى أن المراد بالخبر نفي كونها سنة، لا تحريم فعلها، ولا كراهته، فهي مباحة، فلو ذبح إنسان ذبيحة في رجب، أو ذبح ولد الناقة لحاجته إلى ذلك أو للصدقة أو إطعامه لم يكن ذلك مكروهاً.

واستدلوا على الإباحة بما يلي:

- 1- عن الحارث بن عمرو أن رجلاً من الناس قال: يا رسول الله، العتائر؟ قال: «من شاء عتر، ومن شاء لم يعتر»⁽⁷⁾.
2- عن أبي رزين أنه قال: يا رسول الله، إنا كنا نذبح في الجاهلية ذبائح فنأكل منها ونطعم من جاءنا، فقال رسول الله ﷺ: «لا بأس بذلك»⁽⁸⁾.

- (1) انظر: عياض، إكمال المعلم شرح صحيح مسلم 6/220، وابن بطال، شرح صحيح البخاري 5/378.
(2) انظر: ابن قدامة المقدسي، الشرح الكبير على متن المقنع 3/591، وابن مفلح، المبدع في شرح المقنع 3/306.
(3) انظر: عياض، إكمال المعلم شرح صحيح مسلم 6/221.
(4) ابن عبد البر، الاستذكار 5/142.
(5) انظر: ابن قدامة المقدسي، الشرح الكبير على متن المقنع 3/591.
(6) انظر: الخطاب، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل 9/114.
(7) إسناده صحيح. أخرجه أحمد 3/485، حديث 16015، والطبراني في المعجم الأوسط 6/102، حديث 5928، وفي المعجم الكبير 3/421، حديث 3273، والحاكم، كتاب الأضاحي، 4/258، حديث 7567، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. والبيهقي في السنن الصغرى، كتاب المناسك، باب في الفرع والعتيرة، 2/51، حديث 1909، وفي السنن الكبرى، كتاب الضحايا، باب ما جاء في الفرع والعتيرة، 9/312، حديث 19126.
(8) تقدم تخريجه.

الخاتمة

أحمد ربي وأشكره أن أعانني على إتمام هذا البحث بفضلته ومنه، بعد رحلة متمعة هادفة، عشت خلالها أفياء ظليلة في رحاب مسائل أبي رزين العُقَيْليّ ﷺ مع النبي ﷺ.

وقد ظهرت لي من خلال دراستي للبحث بعض النتائج، أجمالها بما يلي:

1- أن الصحابة رضي الله عنهم اعتنوا بمعرفة أمور دينهم من خلال سؤال النبي ﷺ عن كل ما يهمهم فيه، كما حرصوا على سؤاله ﷺ عن كل ما يصلح به حال مجتمعهم، من أجل النهوض بالأمّة.

2- كان أبو رزين العُقَيْليّ ﷺ من هؤلاء الصحابة الكرام الذين اهتموا بأمر دينهم ومجتمعهم، فكان ﷺ كثيرا ما يسأل النبي ﷺ عن الأحكام العقائدية والفقهية، وأحوال الآخرة، وكيفية الفوز بالجنة.

3- تمتاز مسائل أبي رزين ﷺ مع النبي ﷺ بالتدرج، فقد بدأ أبو رزين سؤاله عن مفاتيح الغيب، ثم اجتزأ منها علم الساعة، فكان سؤاله عن البعث وأحوال القيامة، ثم كان السؤال عن كيفية النجاة من تلك الأحوال، فكان الجواب بإعلان التوحيد الخالص وتحقيق العبودية بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة.

4- رؤية المؤمنين لربهم في الجنة ثابتة في الكتاب والسنة.

5- عدل الله تعالى بإقامة ميزان الحسنات والسيئات لأعمال العباد.

6- لا ينفع النسب متى ما ساءت الأعمال، إذ المرء يدخل الجنة بعمله لا بنسبه.

7- إثبات صفة الضحك لله تعالى عند أهل السنة والجماعة كسائر الصفات المثبتة.

8- يقر أهل السنة والجماعة بخبر العرش، وأن الله تعالى كان ولم يكن شيء قبله، ثم خلق عرشه على الماء، وهذا ثابت بدلالة الكتاب والسنة عليه.

9- يسر الشريعة الإسلامية في إجازة من ينوب عمّن لا يستطيع أداء مناسك الحج والعمرة.

10- حرص النبي ﷺ على توسعة باب الإحسان في إطعام الفقراء والمساكين من المسلمين، فلم يقيد بزمان أو مكان أو حال، وإنما جعله مطلقا يسارع فيه أهل الإحسان في إحسانهم.

11- الوضوء مفتاح الصلاة التي تعد الصلوة الواصلة بين العبد وربّه وسيله إلى الجنة.

12- حرص الشريعة الإسلامية على الإصلاح بين الزوجين رأباً الصدع بينهما بالتّي هي أحسن، لكونهما الأساس في تكوين الأسرة التي بها يقوم المجتمع، وعليهما تنهض الأمّة وتتقدم وترقى.

هذه خلاصة ما تيسر بحثه في مسائل أبي رزين العُقَيْليّ ﷺ مع النبي ﷺ، فما كان في هذا العمل من صواب فهو من الله تعالى، وما كان فيه من خطأ أو زلل فمني، ومن الشيطان، وأستغفر الله العظيم منهما، وأسأله أن يرزقني صوابا في القول والعمل، وإخلاصا في القلب، وأن يلهمني رشدي، ويسدد عملي، وأن يزيدني علماً، وأن ينفعني بما علمني، وصلى الله على نبينا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المراجع

ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد العسي الكوفي. 1411هـ/1991م. المصنف في الأحاديث والآثار. الطبعة الثانية، دار ابن كثير، دمشق، سوريا.

ابن أبي عاصم، أبو بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك ابن مخلد الشيباني. 1409هـ. الزهد. الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

ابن أبي عاصم، أبو بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك ابن مخلد الشيباني. تحقيق: الألباني، محمد ناصر الدين. 1400هـ. السنة. الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.

ابن الأثير، عز الدين أبو الحسن علي بن محمد الشيباني الجزري. 1421هـ/2001م. أسد الغابة في معرفة الصحابة. الطبعة الأولى، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر.

ابن الجارود، أبو محمد عبد الله بن علي النيسابوري. تحقيق: البارودي، عبد الله عمر. 1408هـ/1988م. المنتقى من السنن المسندة. الطبعة الأولى، مؤسسة الكتاب الثقافية، بيروت، لبنان.

ابن القيم، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي. 1415هـ/1994م. زاد المعاد في هدى خير العباد. الطبعة السابعة والعشرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت.

ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي. دراسة وتحقيق: شيري، علي. 1419هـ/1998م. تاريخ مدينة دمشق. الطبعة الأولى، دار الفكر، بيروت، لبنان.

ابن قدامة المقدسي، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد. 1400هـ. المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني. الطبعة الرابعة، دار الآفاق، بيروت، لبنان.

ابن قدامة المقدسي، شمس الدين عبد الرحمن بن محمد بن أحمد. د.ت. الشرح الكبير على متن المقنع. بدون رقم الطبعة، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي. 1413هـ/1992م. تفسير القرآن العظيم. الطبعة الأولى، دار الفيحاء للنشر، بيروت، لبنان.

ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني. 1409هـ/1989م. سنن ابن ماجه. الطبعة الرابعة، مكتبة وهبة، القاهرة، مصر.

ابن مفلح، أبو إسحاق برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله المقدسي الحنبلي. 1400هـ/1980م. المبدع في شرح المقنع. الطبعة الأولى، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الأفريقي المصري. د.ت. لسان العرب. بدون رقم الطبعة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد الحنفي. 1393هـ. البحر الرائق شرح كنز الدقائق. الطبعة الثانية، دار القلم، بيروت، لبنان.

ابن وهب، أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم الفهري. 1418هـ/1998م. الجامع. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

أبو الشيخ، أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حبان الأصبغاني. 1416هـ/1995م. العظمة. الطبعة الأولى، دار الرسالة، بيروت، لبنان.

أبو داود السجستاني، سليمان بن الأشعث الأزدي. تعليق: الدعاء، عزت عييد. 1418هـ/1997م. سنن أبي داود. الطبعة الأولى، دار ابن حزم، بيروت، لبنان.

أبو داود الطيالسي، سليمان بن داود بن الجارود. 1411هـ. المسند. الطبعة الأولى، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي. تحقيق: اللحياني، عبد الله بن سعاف. 1406هـ. تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج. الطبعة الأولى، دار حراء، مكة المكرمة.

ابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم النيسابوري الشافعي. تحقيق: حنيف، أبو حماد صغير أحمد بن محمد. 1413هـ/1993م. الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف. الطبعة الأولى، دار الفكر، بيروت، لبنان.

ابن بطلال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك البكري القرطبي. 1405هـ. شرح صحيح البخاري. الطبعة الأولى، دار الرسالة، بيروت، لبنان.

ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي السجستاني. 1380هـ. صحيح ابن حبان. بدون رقم الطبعة، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، مصر.

ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق السلمي النيسابوري. 1409هـ/1989م. صحيح ابن خزيمة. الطبعة الرابعة، مكتبة وهبة، القاهرة، مصر.

ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري. 1415هـ. الطبقات الكبرى. الطبعة الأولى، دار صادر، بيروت، لبنان.

ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز الدمشقي. 1412هـ. رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار المعروفة بحاشية ابن عابدين. الطبعة الثالثة، دار الحديث، بيروت، لبنان.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد المالكي النمري القرطبي الأندلسي. 1411هـ/1991م. الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار. الطبعة الأولى، مكتبة السوادبي، جدة، المملكة العربية السعودية.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد المالكي النمري القرطبي الأندلسي. 1403هـ/1983م. الاستيعاب في معرفة الأصحاب. الطبعة الأولى، دار الفكر، بيروت، لبنان.

ابن عدي، أبو أحمد عبد الله الجرجاني. 1415هـ/1994م. الكامل في ضعفاء الرجال. الطبعة الثانية، مكتبة السنة للنشر، القاهرة، مصر.

- أبو نعيم، أحمد بن عبد الله الأصبهاني. 1404هـ/1984م. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء. الطبعة الثانية، دار القلم، دمشق، سوريا.
- أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي التميمي. تحقيق: أسد، حسين سليم. 1404هـ/1984م. المسند. الطبعة الأولى، دار المأمون للتراث، دمشق، سوريا.
- أحمد، أبو عبد الله بن محمد بن حنبل الشيباني البغدادي. 1424هـ/2003م. المسند. الطبعة الأولى، دار الكتب، بيروت، لبنان.
- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي. 1407هـ/1987م. التاريخ الكبير. الطبعة الثالثة، دار ابن كثير، دمشق، سوريا.
- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي. 1407هـ/1987م. صحيح البخاري. الطبعة الثالثة، دار ابن كثير، دمشق، سوريا.
- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي. 1408هـ/1988م. الضعفاء. الطبعة الثالثة، دار ابن كثير، دمشق، سوريا.
- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي. تحقيق: عبد الباقي، محمد فؤاد. 1409هـ/1989م. الأدب المفرد. الطبعة الثالثة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان.
- البنزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق. 1415هـ/1995م. المسند. الطبعة الثانية، دار الفكر، بيروت، لبنان.
- البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود. 1402هـ/1982م. شرح السنة. الطبعة الثانية، مكتبة دار التراث، القاهرة، مصر.
- البهوتي، منصور بن يونس الحنبلي. 1404هـ/1984م. كشف القناع عن متن الإقناع للحجاوي. الطبعة الثانية، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، سوريا، بيروت، لبنان.
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى. 1412هـ/1992م. معرفة السنن والآثار. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى. 1414هـ/1994م. السنن الصغرى. الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى. 1415هـ/1995م. السنن الكبرى. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى. تحقيق: عطا، محمد عبد القادر. 1414هـ/1994م. الآداب. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى. تحقيق: عطا، محمد عبد القادر. 1414هـ/1994م. شعب الإيمان. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى السلمي. 1414هـ/1993م. العلل. الطبعة الأولى، دار الحديث، بيروت، لبنان.
- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى السلمي. 1415هـ/1995م. الجامع الصحيح "المعروف بسنن الترمذي". الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- التويجري، حمود بن عبد الله. 1414هـ. إتحاف الجماعة بما جاء في الفتن والملاحم وأشراف الساعة. الطبعة الثانية، دار الصميعة للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- الجزائري، أبو بكر جابر. 1414هـ/1993م. أيسر التفاسير. الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- الجميل، سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهري. 1409هـ. حاشية على شرح المنهج. الطبعة الثامنة، دار الفكر، بيروت، لبنان.
- الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري. 1403هـ. المستدرک على الصحيحين. الطبعة الثانية، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.
- الحداد، أبو بكر بن علي بن محمد الزبيدي الحنفي اليماني. 1415هـ/1995م. الجوهرة النيرة. الطبعة الأولى، دار الفكر، بيروت، لبنان.
- الخطاب، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي الرعيني المالكي. 1410هـ/1989م. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل. الطبعة الأولى، دار ابن كثير، دمشق، سوريا، بيروت، لبنان.
- الخرشي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله المالكي. 1380هـ/1960م. شرح مختصر خليل. الطبعة الأولى، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، مصر.
- الخطيب الشربيني، شمس الدين محمد بن أحمد. 1415هـ/1995م. الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع. الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

- الشنقيطي، الشيخ محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني. 1407هـ/1986م. تفسير الشنقيطي المسمى "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن". الطبعة الأولى، مكتبة النهضة، بريدة، القصيم، المملكة العربية السعودية.
- الصاوي، أحمد بن محمد المالكي. 1419هـ. حاشية الصاوي على الشرح الصغير. الطبعة الثانية، دار الفكر، بيروت، لبنان.
- الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الشامي. 1405هـ. المعجم الكبير. الطبعة الأولى، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الشامي. 1405هـ. مكارم الأخلاق. الطبعة الأولى، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الشامي. د.ت. المعجم الأوسط. بدون رقم الطبعة، مكتب التراث الإسلامي، بيروت، لبنان.
- الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب: السلفي، حمدي بن عبد المجيد. 1405هـ/1984م. مسند الشاميين. الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير. 1388هـ/1968م. جامع البيان في تأويل أي القرآن "المعروف بتفسير الطبري". الطبعة الثالثة، مصطفى الباي الحلبي وأولاده، القاهرة، مصر.
- الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي. 1420هـ. بيان مشكل الآثار. الطبعة الثالثة، دار الفكر، بيروت، لبنان.
- عبد الله بن أحمد بن حنبل، الشيباني. 1410هـ/1990م. مسائل الإمام أحمد. زوائد المسند. الطبعة الأولى، دار البشائر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان.
- عبد الله بن أحمد بن حنبل، الشيباني. 1416هـ/1995م. كتاب السنة. الطبعة الثانية، دار الحديث، بيروت، لبنان.
- عبد بن حميد، أبو محمد الكسي. 1413هـ. المسند. الطبعة الثانية، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- عبد الرزاق، أبو بكر بن همام الصنعاني. تحقيق: الأعظمي، حبيب الرحمن. 1429هـ. المصنف. الطبعة الأولى، دار الحديث، القاهرة، مصر.
- الخطيب الشربيني، شمس الدين محمد بن أحمد. 1415هـ/1995م. مغني المحتاج شرح المنهاج. الطبعة الثانية، دار الرسالة، بيروت، لبنان.
- الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي. 1417هـ/1996م. سنن الدارقطني. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- الدارمي السمرقندي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام التميمي. د.ت. سنن الدارمي. بدون رقم الطبعة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- الدسوقي، محمد بن عرفة المالكي. 1327هـ/2006م. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان. 1409هـ/1988م. المغني في الضعفاء. الطبعة الثانية، دار الفكر، بيروت، لبنان.
- الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر. 1399هـ/1979م. مختار الصحاح. الطبعة الثانية، دار الحديث، القاهرة، مصر.
- الرافعي، أبو القاسم عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم القزويني. 1408هـ/1988م. التدوين في ذكر أخبار قزوين. الطبعة الثانية، دار ابن كثير، دمشق، سوريا.
- السرخسي، أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل. تحقيق: الميس، خليل محيي الدين. 1420هـ/2000م. المسوط. الطبعة الأولى، دار الرسالة، بيروت، لبنان.
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. 1413هـ. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. الطبعة الأولى، مكتبة التوبة، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- السيوطي، أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر الشافعي. 1415هـ/1994م. الدر المنثور في التفسير بالمأثور. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- الشافعي، أبو سعيد الهيثم بن كليب. 1421هـ/2001م. المسند. الطبعة الأولى، دار الرسالة، بيروت، لبنان.
- الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس. 1413هـ/1992م. المسند. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- الشرنبلالي، حسن بن عمار بن علي. 1405هـ/1985م. مراقبي الفلاح شرح متن نور الإيضاح. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

المزني، جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن. تحقيق: معروف، بشار عواد. 1409هـ/1988م. تهذيب الكمال في أسماء الرجال. الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

مسلم، أبو الحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري. تحقيق: عبد الباقي، محمد فؤاد. د.ت. صحيح مسلم. بدون رقم الطبعة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

المواق، أبو عبد الله محمد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري. 1410هـ/1989م. التاج والإكليل في شرح مختصر خليل. الطبعة الأولى، دار ابن كثير، دمشق، سوريا.

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب. 1411هـ/1991م. كتاب الضعفاء والمتروكين. الطبعة الأولى، مكتب التراث الإسلامي، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب. 1411هـ/1991م. سنن النسائي. الطبعة الأولى، مكتب التراث الإسلامي، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

نظام الدين البلخي. 1415هـ/1995م. الفتاوى الهندية في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان. الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

النفاوي، أحمد بن غانم بن سالم بن مهنا. 1400هـ. الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني. بدون رقم الطبعة، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف الشافعي. 1407هـ/1987م. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف الشافعي. 1411هـ/1991م. المجموع شرح المهذب. الطبعة الثالثة، دار الحديث، القاهرة، مصر.

هناد، ابن السري بن مصعب التميمي الدارمي. 1416هـ/1996م. الزهد. الطبعة الأولى، دار الفكر، بيروت، لبنان.

الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان. 1414هـ/1994م. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. الطبعة الأولى، دار الفكر، بيروت، لبنان.

العسقلاني، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر الشافعي. 1415هـ/1995م. تقريب التهذيب. الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

العسقلاني، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر الشافعي. 1416هـ/1996م. تهذيب التهذيب. الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

العسقلاني، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر الشافعي. 1420هـ/1999م. الإصابة في تمييز الصحابة. الطبعة الأولى، دار الفكر بيروت، لبنان.

العُقَيْلِيُّ، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد. 1416هـ/1995م. الضعفاء الكبير. الطبعة الثانية، دار الحديث، بيروت، لبنان.

عياض، القاضي أبو الفضل بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المالكي. 1408هـ. إكمال المعلم شرح صحيح مسلم. الطبعة الأولى، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، مصر.

الفاكهي، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس المكي. 1419هـ/1999م. أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

القضاعى، أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر. 1407هـ/1986م. مسند الشهاب. الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

مالك، أبو عبد الله بن أنس الأصححي الحميري المدني. 1420هـ/2000م. الموطأ. الطبعة الأولى، دار ابن حزم، بيروت، لبنان.

الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الشافعي. تحقيق: معوض، علي محمد، وعبد الموجود، عادل أحمد. 1412هـ/1992م. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي شرح مختصر المزني. الطبعة الأولى، دار السلام للطباعة والنشر، القاهرة، مصر.

المرداوي، أبو الحسن علاء الدين علي بن سليمان بن أحمد السعدي الحنبلي الدمشقي. 1417هـ. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل. الطبعة الثانية، دار الفكر، بيروت، لبنان.

Collecting, Tracking, and analyzing Abi Razin Aloqaili's Inquiries to the Prophet (PBUH)

Ali Abdullah Taher Ahmed

Department of Interpretation and the Koran, College of Sharia and Islamic Studies
University of Kuwait, Kuwait

ABSTRACT

Abi Razin Aloqaili is one of the prophet's companions who was interested in acquiring knowledge from the prophet (PBUH) who admired his questions.

The study aimed to examine and analyze his inquiries throughout a presentation of his bibliography and discuss his jurisprudence and believe related questions.

The main findings of this work indicated that his questions were progressive, as in his inquiry about the keys of unseen future that was followed by asking about the hour of resurrection and the horror of that day, then finally end by inquiring about measures to survive such horror.

Key Words: Ablution, Feeding poor fellows, Marriage counselling, Pilgrimage, Resurrection.